سِلْسِلَةُ تُرَاثِ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ ١

مَجْمُوعَةُ أَجْوِبَةٍ عَلَى أَسْئِلَةٍ

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ العلامة
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحِ الْقُصَيِّرِ
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَايِخِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

النسخة الأول

تكملةٌ تاريخيةٌ

الحمد لله، وبعدُ:

فقد صَحَّ عن النبي ﷺ أحاديثُ وآثارٌ في الخوارج، منها:

قوله ﷺ: «لَا يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ كُلَّمَا ظَهَرَ مِنْهُمْ قَرْنٌ قَطَعَهُ اللهُ؛ حَتَّى يَخْرُجَ آخِرُهُمْ مَعَ الدَّجَّالِ».

وإخباره ﷺ: «أَنَّ قَتْلَاهُمْ شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ».

«وَأَنَّهُمْ كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ».

فكما كان سلفُ الخوارج أَوَّلَ من طَعَن في السُّنَّة أمام النبي ﷺ، ثم تطوَّر أمرُهم بتأثيرٍ أو تأثُّرٍ بدعوة عبدالله بن سبأٍ اليهودي الصنعاني؛ حتى قَتَلوا الخليفةَ الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه، ثم قتلوا بعده علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ثم خَطَّطوا وسعوا في قَتْل عددٍ من خلفاء وأمراء المسلمين.

فقد ظهرت في آخر القرن الثالث وأول القرن الرابع الهجري -أي: بعد القُرون المُفضَّلة بزمنٍ- دعواتٌ إسلاميةٌ -على هذا النحو-؛ دعواتٌ زعمت الدعوةَ للإسلام والجهاد من أجله، وكانت أولَ أمرها إسلاميةَ المظهر، غامضة المَخْبَر، مُتقلِّبة السياسة والمنهج.

وكما وُجد ذلك في الماضي وُجد نحوه بعد ذلك حتى في الزمن الحاضر؛ فظهر منذ أكثر مِن تسعين سنةً دعواتٌ تُشبهها في الغموض والتلبيس والمغالطات؛ حتى جَلَّى اللهُ تعالى أمرَها على أيدي علماء الإسلام وصالِح حُكَّامه؛ الذين بَيَّنُوا ضلالها وخطرها وتناقضها، ورَدُّوا عليها بما رَدُّوا عليها به مِن مُؤلفاتٍ وبياناتٍ، وحاربوها؛ لِما أظهرتُه من بعض شرائع الإسلام وما في أصولها وقواعد منهاجها وتعاملها مما يُضاد الإسلام الحق، ويقتضي الرِدَّة عنه! مع مكرها وولائها لأعداء الإسلام!؛ كالقاديانية والمجوسية المعاصرة (وميليشياتها في

أطراف الجزيرة يَمْنةً ويَسْرةً)، وكذا شبهها ممن وَالَاها وتبنى بعض أصولها وسياساتها، واستخدمته لتشويه الإسلام الحق، والنكاية بأهله ممن ينتسب إلى أهل السنة والجماعة ممن وافقَ هذه الدعواتِ الضالةَ المُضلةَ في أصلٍ أو أكثر من أصولها الاعتقادية أو العملية أو المنهجية التعاملية.

ومِن ذلك: بعضُ ما عُرف لاحقًا بالجماعات الإسلامية الجهادية أو الدُّعاة للإسلام السياسي! مع تعدُّد مسمياتها، وتباين مناهجها؛ فقد جَرَّأت هذه الدعواتُ والجماعاتُ - بمنهجها، وسوء تعامُلها مع النصوص وأهل الإسلام- بعضَ ضعفاء الدين والعقل على أحكام الإسلام؛ بالتحريف والتأويل الباطل لنصوصه، والتمييع لأحكامه، وانتهاك حرمات أهله بإيحاءٍ وتوجيهٍ من المجوسية المعاصرة؛ تشفيًّا من المسلمين العرب؛ الذين فتح اللهُ بهم القلوب والأوطان، وأبطل بهم الإلحادَ والكفر وعبادة الأوثان، وأطفأ بيت نار المجوس.

فقد جمعت هذه الدعواتُ والجماعاتُ المُتبنِّية لأصولها باسم الإسلام بين أصلٍ أو أكثر من أصول الهالكين الباطلة التي وضعتها الجماعاتُ مِن سابقي الباطنية أو من اشتُهر من الزنادقة المعدُودين من العلماء أو العُبَّاد المنحرفين عن الصراط المستقيم المَعْدُودِين من عامة المسلمين، أو المُنافقين المدسوسين على المسلمين؛ حيث جمعت هذه الدعوات ومَن تبنَّاها وسعى في نَشْرها من الجماعات ما يتحقق به غرضها الفاسد:

١- مِن زعامةٍ في الدين وشهرةٍ به.

٢- أو يطلب به المُلك والرئاسة.

٣- أو كان ممن يَبيع دينه بثمن العَنْز أو أكثر طَمَعًا في مزيد دنيا.

٤- أو منافقٍ مدسوسٍ على أهل الإسلام؛ لتفريق الدين، وتحزيب المسلمين، ورَدِّ الراغبين في الإسلام الحق عن الدخول فيه؛ كراهةً للإسلام، أو حسدًا لأهله على ما آتاهم اللهُ

من فضله ورحمته؛ ففرحوا به تحقيقًا لقوله تعالى: ﴿ قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُواْ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٥٨﴾ ﴾ [يونس:٥٨]؛ فالمراد بفضل الله تعالى بالآية: كَلامُه العظيم الذي هو القرآن، ورسولُه ﷺ المُكلَّف بالبلاغ والبيان، فهُما المأمور الفرحُ بهما من أهل الإسلام.

❋ فكل هذه الطوائف المارقة والمُنافقة ومَن أشبههم فوَرِثَهُم من الأحزاب والجماعات اللاحقة في القرون المتأخرة -ماضية ومعاصرة- ممَّن جَمَع -اتباعًا للهوى، وهو يعلم بطلان ما جَمَع- في أصول حِزبه ومنهاج دعوته:

أ) مع ما أعجبه من أُصول عقائد ومناهج الطوائف المارقة السابقة المشاقة للرسول محمدٍ ﷺ؛ عن عِلمٍ؛ بعدما تبيَّن لها الهُدى؛ بسلوكها في عقائدها ومنهاجها وتعليمها وتعبُّدها ودعوتها ونصيحتها وأمرها بالمعروف ونهيها عن المنكر وجهادها وتعامُلها مع عامة المسلمين مُتبعةً غيرَ سبيل المؤمنين، فحادَّت اللهَ تعالى، وشاقَّت رسولَه محمدًا ﷺ، واتَّبَعت سَنَن من كان قبلها حَذْو النَّعل بالنعل.

ب) وكذا أخذت بعضُ هذه الجماعات الدعوية المتأخرة ما أعجبها مِن قوانين وأنظمة الدول الكافرة الفاجرة والمُلحدة المعاصرة المُنتسبة للديانات السابقة للإسلام -والتي نُسخت به-، وكذا أُممٍ وشعوبٍ سائرةٍ على حذو الجاهلية الأولى، القائلين ما أخبر الله تعالى به عنهم مِن رَدِّهم على كل رسولٍ مِن رُسله: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾ ۞ قَٰلَ أَوَلَوْ جِئْتُكُم بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ ءَابَآءَكُمْ ۖ قَالُوٓاْ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴿٢٤﴾ ﴾ [الزخرف: ٢٣- ٢٤]، وكذا: مَن جاء على منوالهم في هذا الزمن مِن أُممٍ وشعوبٍ مُتدينةٍ -فيما تزعم- بغير الإسلام.

فعلى كلِ مسلمٍ ومسلمةٍ -من جماعةٍ أو فردٍ- مُنتسبٍ لطائفةٍ أو فِرقةٍ أو جماعةٍ تدَّعي الدعوةَ للإسلام وتُجاهد (فيما تزعم) من أجله؛ سواءً كانت صوفيةً أو مجوسيةً أو جهاديةً

مُنتسبةً للسُّنَّة أو أي اسمٍ تخترعه، وتتسمى به، وتدعو إلى اتِّباعها على أصول اعتقادها ومنهاج تعاملها مع نصوص الشرع وأهل الإسلام، وقد اشتملت أصولُ دعوتها ومنهاجها على مسائل دلَّ الشرعُ على كُفْر أو شِرْك أو رِدَّة معتنقها، أن يتوب إلى الله تعالى توبةً نصوحًا قبل الموت.

ومن ذلك: أن يُفارق الطائفةَ أو الفرقةَ أو الجماعةَ؛ اعترافًا بضلالها، ورُجوعًا عن غَيِّها إلى الرشد والحق الذي هو دين الإسلام الذي كان عليه الرسول محمدٌ ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم وأَتْبَاعُهم بإحسانٍ أي السلف الصالح -أهل السنة والجماعة-، حتى ينجو من الدخول في عموم ما توعَّد اللهُ تعالى به في قوله: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ١١٥ ﴾ [النساء:١١٥]؛ عياذًا بالله من سُوء الخواتيم التي هي سبيلٌ إلى سخط الله تعالى وعذاب الجحيم.

وصلى الله وسَلَّم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه وأَتْبَاعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

قاله وأملاه الفقير إلى عفو ربه

عبد الله بن صالحٍ القصير

٣ /٢/ ١٤٤٥هـ

https://t.me/tahmilkutubwarosaililmiyah

إِجابةٌ على سؤالٍ
عن حُكم الصلاة في اللباس المُسمَّى
(بالبنطلون والشُّورت)

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

عَبْدِ اللّهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

الحمد لله رب العالمين.

أما بعد، فأُذَكِّر إخوتي في الله تعالى:

أولًا: يقول الله سبحانه: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ ذَٰلِكَ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ ٢٦ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ لَا يَفۡتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ كَمَآ أَخۡرَجَ أَبَوَيۡكُم مِّنَ ٱلۡجَنَّةِ يَنزِعُ عَنۡهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوۡءَٰتِهِمَآۚ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمۡ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنۡ حَيۡثُ لَا تَرَوۡنَهُمۡۗ إِنَّا جَعَلۡنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوۡلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ ٢٧ وَإِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةٗ قَالُواْ وَجَدۡنَا عَلَيۡهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَاۗ قُلۡ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأۡمُرُ بِٱلۡفَحۡشَآءِۖ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ٢٨ قُلۡ أَمَرَ رَبِّي بِٱلۡقِسۡطِۖ وَأَقِيمُواْ وُجُوهَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَٱدۡعُوهُ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَۚ كَمَا بَدَأَكُمۡ تَعُودُونَ ٢٩ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيۡهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُۚ إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُواْ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحۡسَبُونَ أَنَّهُم مُّهۡتَدُونَ ٣٠ ۞يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٢٦ - ٣١] أي عند كل صلاةٍ.

ثانيًا: قد دلت نصوصُ الشرع كتابًا وسنةً على وجوب أَخْذ الزينة المأمور بها للصلاة، وهي الزينة المباحة الطاهرة التي ليست منهيًّا عنها شرعًا، وفيها تَجَمُّلٌ لا يخالِف الشرع، وأوجبها سَتْرُ العورة الواجب سترها في حق الرجال والنساء، وأنها شرطٌ في صحة الصلاة.

ثالثًا: على ذلك أجمع فقهاء الأمة خلفًا عن سلفٍ أن السترة (مع القُدرة) شرطٌ لصحة الصلاة لا تصح بدونه، وأن أوجب السترة سَتْرُ العورة (وهي ما بين السرة إلي الركبة، والحدُّ داخلٌ في المحدود)، وكذا سَتْرُ الكتفين مع الإمكان لنهي النبي ﷺ أن يصلي الرجل في الثوب الواحد ليس على عاتقه (أي كتفه) منه شيءٌ.

رابعًا: وقد نَصَّ الفقهاءُ على أن ما يستر العورة هو ما لا يَشِفُّ (أي: يُبين) لونها؛ من بياضٍ أو سوادٍ أو حُمرةٍ، وكذا يُكره ما يُبيِّن أو يُحدِّد الحجم -كالإِلْيَتَيْن والقُبُل والفخذ-؛ فما اجتمع فيه مِن الملبوس كَشْفُ للعورة، وبيانٌ لحجمها؛ فإنه لا يستُر.

خامسًا: إذا تقرر ذلك؛ فإنه من المعلوم أن البنطال الجاهز فيه ثلاثة محاذير:

أحدها: الإسبال، وهو كبيرةٌ من كبائر الذنوب، فإن المسبل إزاره اختيارًا لا ينظر الله إليه، ولا يُكلمه يوم القيامة، ولا يُزكيه، وله عذابٌ أليمٌ، وأن ما أسفل الكعبين من اللباس في النار، كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة.

الثاني: الضيِّق -غالبًا- بحيثُ يُحدِّد حَجْم العورة قُبُلًا أو دُبُرًا.

الثالث: أنه يَنْحَسر من تحت السُّرة وما يُقابلها من الظهر، وذلك معدودٌ شرعًا من العورة الواجب سترها.

الرابع: وبمقتضى ما سبق؛ فإنه لا تجوز الصلاة في البنطال لما سَبَق مِن وَصْفه، وذلك لأمور:

١- لأن المُصلِّي به لم يأخذ زينته التي أمر الله بها عند كل مسجدٍ، فهو عاصٍ لله تعالى.

٢- ولأنه لم يستر كاملَ عورته من أعلى ومن أسفل، وذلك نَقْصٌ في شَرْطٍ من شروط الصلاة التي لا تصح إلا بها مع الإمكان.

٣- ولأنه عاصٍ ربه تعالى بالإسبال المُتوعَّد عليه بوعيد أهل كبائر الذنوب.

٤- هذا إضافةٌ إلى أن لُبْسَه -من غير حاجةٍ له- فيه تشبُّهٌ بالكفار؛ إما في هيئته، أو ضيقه، ونحو ذلك، مما هو من عادتهم وذوقهم.

الخامس: ما يُقال في حكم البنطال يُقال في حكم الشورت، فإنه -وإن كان ليس فيه إسبالٌ- فإنه يحسر عن السرة حال الركوع وعن الركبة حال السجود؛ فينكشف شيءٌ من الظَّهْر أو الفخذ من الخلف، وكلُّ ذلك من العورة الواجب سَتْرها، وقد يكون ضيقًا يُبين حجم العورة؛ فيجتمع الكشف وبيان الحجم.

وختامًا؛ هذه عظةٌ وذِكرى، فإن على كل مؤمنٍ بالله واليوم الآخر -وهو الذي يَعْنِيه قبول صلاته، ويستحي أن يقف بين يدي ربه تعالى؛ لعِلمه أن الله تعالى أمامَه مُقبلًا عليه ما لم ينصرف-، ويحتاج للُبس البنطال أو الشورت من عسكريٍّ، أو مدنيٍّ مُعتادٍ لِلبسه؛ لكونه من لباس أهل بلده، أو مأمورًا به من جهة وظيفته وعمله؛ أن يختار أو يُفَصِّل بنطالًا فضفاضًا واسعًا؛ أو ما يسمى بوزرة الحضارم، أو يلبس فنيلةً أو ما يُشبهها من لباسٍ أعلى البدن، وتكون طويلةً إلى نصف الفخذ؛ لتكون أبلغ في السِّتر، أو يجعل له ثوبًا في سيارته؛ يعتني بذلك كما يعتني بحَمْل جواله وشَبَهِه من ضرورياته من أجل صلاته؛ فإنها أهم ضرورياته لعِظم شأنها عند ربه تعالى؛ فإنها عمود الديانة وسِرُّ الأمانة والصلة الوثيقة بربه سبحانه الذي أمر أن تُقام لذِكره، وهي الوصلة من الله تعالى لعبده بخيره وبِرِّه؛ فليحذر أن تكون الصلاة وما يلزم لها أهون شيءٍ عليه، فإن ذلك شأن المنافقين المُتوعَّدِين بالدرك الأسفل من النار، ولن تجد لهم نصيرًا.

سادسًا: ملحوظةٌ مهمةٌ في حق النساء: لا يحل للمرأة المؤمنة بالله واليوم الآخر أن تلبس الضيق من البنطال أو غيره من اللباس الذي يُحدِّد أجزاء بدنها من الأعلى أو الوسط أو الأسفل؛ مُقبلةً أو مدبرةً أو جالسةً؛ أمام مَحارمها؛ فضلًا عن غيرهم من الأجانب؛ فإنه مِن تَبَرُّج الجاهلية الأولى في اللباس المنهي عنه في مُحكم القرآن، ومن دواعي الفتن والفواحش، المعدود من الرِّجس (قَرِين الشِّرْك، أي: النجس من حيث المعنى)؛ لِما فيه من اتباع أهواء النفوس، فإنَّ النجس مِن شِرْكٍ أو غيره يُذهبه الله ويُطهر منه مَن أطاعه واتَّقاه؛ ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب:٣٣].

أملاه الفقير إلى عفو ربه

عبد الله بن صالحٍ القصير

٧/١/١٤٤٥هـ

إِجَابَةٌ عَلَى سُؤَالٍ عَنْ:

نَشْرِ الْعِلْمِ
عَنْ صِغَارِ طَلَبَةِ الْعِلْمِ
دُونَ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ!

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

عَبْدِ اللّهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

الحمد للهُ وحده.

بارك الله فيكم؛ آملُ أن يُعتنى بنَشْر هذا السؤال والجواب عليه؛ بكتابته وتصحيحه؛ لمُهمَّات مَضامِينه، ومسيس حاجة الأمة عامةً، وكثيرٍ من طلبة العلم خاصةً، وصِغار وحَدِيثِي طَلَب العلم بوجهٍ أَخَصَّ؛ للعلم أو التذكرة بها.

نَفَع اللهُ -تعالى- بها، وجازى بالخير كلَّ مَن قَبِلَها، وأَيَّدها، واعتنى بنَشْرِها؛ بما يسر الله مِن وسائل النشر؛ آمين.

السؤال:

أحسن الله إليكم شيخنا الحبيب.

هناك بعضُ الأُخوة عندهم قنواتٌ على اليوتيوب وعلى التيليغرام ينشُرون دُروسًا فقط لطُلَّاب العلم!؛ كلما سمعوا بأن هناك طالبُ عِلمٍ جديدٍ! نشروا له حتى وإنْ كان هؤلاء الطُلَّاب غير معروفين، وهناك من بينهم مَن يُخطئُ، ولا نعرف حالهم، ولا عِند مَن دَرَسُوا؟ ومَن زَكَّاهُم؟ فما نصيحتكم لهؤلاء الإخوة.

وهل ليس من الأفضل أن ينشروا للمشايخ المعروفين؟

جزاكم الله خيرًا.

سعيد أبو إسماعيل.

الجواب:

الحمد لله رب العالمين.

أما بعدُ: فجوابًا على سؤالك أَقُولُ: إن الله -تبارك وتعالى-

* قد زَكَّى أهلَ العلم والإيمان؛ أصحابَ وآل النبي ﷺ و رضي الله عنهم على هَدْيِه وسُنَّته؛ لكمال إيمانهم به، وعِلمهم بسُنَّته وهَدْيه، وحُسْن فَهْمِهم، وتأسيهم به، وصِدْق تبليغهم عنه، وكذا

من اتَّبَعهم مِن سلف الأمة الصالح بإحسانٍ، وَهُمْ مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا كَانَ النبيُّ ﷺ وآله، وأصحابه رضي الله عنهم؛ إذ اتبعوهم بإحسانٍ.

* ورَفَع قدرهم بخَبَره وثنائه -سبحانه- عليهم؛ لإيمانهم بنُبوته ورسالته، وتصديقهم له فيما أخبر، وطاعتهم له فيما أَمَر، واجتنابهم ما نهى عنه وزَجَر، واتباعهم له على شريعته، وحُسْن التَّلقِّي عنه، والتأسي به، بعبادة الله -تعالى- بما شَرَع.

* وأثبت رِضاه عنهم ورضاهم عنه.

* وأَعَدَّ لهم جناتٍ تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبدًا ذلك الفوز العظيم.

وذلك بأمورٍ:

أحدها: ذِكْرُه لهم بأنهم أولُّ المُصْطَفَيْن مِن عِباده الذين أَوْرَثَهُم اللهُ -تعالى- كتابَه.

قُلْتُ: وحَسْبُهم من الفضل أنهم وَرِثُوا عِلم خاتم أنبياء الله، وأشرف رُسُله، وأحسنهم ملةً، وأكملهم خُلقةً، وأيسرهم شرعةً ﷺ، ثم عملوا على وِفْق هَدْيه وسُنَّته، واجتنبوا كلَّ ما يُعارضها ويُضادها؛ فتحقَّق منهم رضي الله عنهم الكفرُ بالطاغوت، والإيمانُ بالله، والاستمساك بالعُروة الوثقى، ولُزُوم التقوى.

ثانيها: أنه -سبحانه- قد جَعَلهم أولَّ الشهداء له -بعد شهادته وملائكته- لنفسه بتوحيده وقِيامه بالقسط.

ثالثها: أنه أَحالَ مَن لا يعلم مِن عِباده أن يسألهم عمَّا لا يعلم مِن دينه، وسَمَّاهم أهلَ الذِّكر.

رابعها: إخبارُ الرسول ﷺ بأنهم خيرُ قُرون الأمة؛ المُثْنَى عليهم بالكتاب والسنة، وبأنهم خير أمةٍ أُخرجت للناس، والشهداء -دُنيًا وآخرةً- على الناس، وحَضُّه ﷺ على محبتهم، وحُسن اتباعهم، والدعاء لهم بالمغفرة وسلامة الصدور نحوهم مِن الغل والحسد.

خامسها: إخبار النبي ﷺ بأنهم الطائفة الناجية المنصورة بالحق؛ فلا يضرُّهم مَن خَذَلَهم ولا من خالفهم؛ حتى يأتي أمرُ الله تعالى وهم على ذلك.

سادسها: إجماع الأمة، وتأييد الله -تعالى- لهم ونَصْرهم، وشهادة واقع الحال -عبر التاريخ- أنهم أهلُ العلم المُقتدون بالسلف الصالح؛ عُدولُ كلِّ خَلَفٍ مِن قُرون الأمة الذين حَفِظ اللهُ -تبارك وتعالى- بهم دينه:

١- فتلقُّوا العلمَ عن أهله بسنده؛ عِلمًا واعتقادًا وقولًا وعملًا وهَدْيًا وسمتًا.

٢- وزَكَّاهم شُيوخُهم الذين عَلَّموهم الدين.

٣- ثم قيامُهم بتبليغ الدين الحق، وبيانه للناس، والدعوة إليه، وِفق أصول اعتقاد ومِنهاج سلف الأمة الصالح.

٤- ثم ملأ اللهُ -تعالى- قلوبَ صالحي أهل زمانهم الذين عَرَفُوهم، وتلقَّوا عنهم، وأَنْطَق ألسِنتهم ومن جاء مِن بعدهم بالثناء عليهم.

٥- وجعل الله -تعالى- لهم لسان صِدقٍ في الآخرين، ووُدًّا وقَبُولًا في صُدور عباده الصالحين؛ ممن رآهم، وسَمِع بهم من شُهداء الله -تعالى- في أرضه؛ الذين أَثْنَوا عليهم بالخير واتبعوهم عليه.

٦- وأَيَّدهم -سبحانه- بنَصْره وحِفْظِه دينه بهم؛ يَنْفُون عنه تحريف الغالين، وانتحال المُبطلين، وتأويل الجاهلين.

٧- وكذلك: جعلهم اللهُ -تبارك وتعالى- أُسوة الأمة؛ بلُزُوم ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه -رضي الله عنهم وأرضاهم-؛ فجعلهم اللهُ -تعالى- سلسةً مُباركةً متينةً مُتصلة الحلقات في سند دين الإسلام الحق؛ يهدي السابقُ منهم اللاحقَ، ويقتدي منهم اللاحقُ بالسابق، وقد جمع اللهُ -تعالى- بهم كَلِمةَ وشَمْلَ أمة الإسلام؛ على العِلم والحكمة في حال الرخاء والشدة.

* فهؤلاء الذين وَصَفْتُ، وبذِكْرهم أَشَدتُ وأَطَنبتُ هم الذين يُؤخذ العلمُ والدين عنهم، ويُبلَّغ ويُنشر عنهم، ويُقتدى بهم، ويُهدى الناسُ إليهم؛ لمعرفة ما أصابوه من الحق والحُكم، ولا تدَّعى فيهم أو لهم العصمة.

* فلا يُؤخذ العلمُ والدينُ ولا يُنشر عمن لم يُعرف عنه اتباع الكتاب والسُّنَّة؛ بفَهْم واتِّباع السلف الصالح من الأمة، ولم يُزَكَّى من أشياخه أكابر أهل العلم والإيمان؛ ممن لهم لسانُ صِدقٍ من الأمة.

قال بعض السلف: **إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ؛ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ**.

وقال الإمامُ أحمدُ وغيره: **مِنْ سَعَادَةِ الْأَعْجَمِيِّ** -أي: المسلم الجديد- **وَالْحَدِثِ** -أي: الشاب المسلم- **أَنْ يُوَفَّقَ لِصَاحِبِ سُنَّةٍ يَأْخُذُ الْعِلْمَ عَنْهُ**.

اللهم اجعلنا ممن اتَّبَعَ السلفَ الصالح بإحسانٍ، وارزُقنا بمَنِّك وتوفيقك كمال محبة سلفنا الصالح، وكلِّ من اتبعهم بإحسانٍ، وارزقنا حُسن اتباعهم والتحققَ بما كانوا عليه من أُصول الاعتقاد، وضوابط المنهاج، والنصيحة للأئمة والأمة، والسير على آثارهم، وخِلافتهم في أُمَّة الإسلام في زماننا وما بعده بخيرٍ في تبليغ وبيان الدين الحق، وحُسْن الأُسوة للاحِقين، واجعلنا مِن هُداة الخَلْق وأنصار الحق، وأَحْسِن الخواتيم والعواقب دُنيًا وآخرةً.

آمين يا رب العالمين.

وصَلَّى الله وسَلَّم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه وأَتْبَاعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

قاله وكَتَبَه الفقير إلى عفو ربه/

عبد الله بن صالحٍ القُصيِّر

١٤/ ٢/ ١٤٤٥ هـ

جَوَابٌ عَلَى سُؤَالٍ:

هَلْ يُوجَدُ فَرْقٌ بَيْنَ تِلاوَةِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ مِنَ الْمُصْحَفِ وَمِنَ الْجَوَّالِ وَنَحْوِهِ مِمَّا بِأَيْدِي النَّاسِ مِن أَجْهِزَةٍ لَوْحِيَّةٍ تَشْتَمِلُ عَلَى الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ مَكْتُوبًا وَمَتْلُوًّا ؟

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

عَبْدِ اللهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمدٍ وآله وصحبه، أما بعد:

فقد سُئلت من بعض الناس: **هل يوجد فرقٌ بين تلاوة القرآن العظيم من المصحف ومن الجوال ونحوه مما بأيدي الناس مِن أجهزةٍ لوحيةٍ تشتمل على القرآن العظيم مَكْتُوبًا ومتلوًا؟**.

فأقول: **أولًا**: ليعلم الجميع أن الثواب والانتفاع مِن تلاوة الشخص للقرآن بنفسه أو استماعه مِن غيره يترتب على عدة أمورٍ منها:

١) مراعاة أحكام وآداب حَمْل القرآن، وتلاوته، واستماعه، فحَظُّ المسلم من الثواب والانتفاع بحسب مراعاة تلك الأحكام والآداب والعناية بها؛ تعظيمًا لكلام الله تعالى، وذِكره، وما كُتب أو حُفظ فيه مِن وسائل ضَبْطه وحِفْظه.

٢) تجويد تلاوته، وتوثيق ما يُحفظ متلوًّا بصوتٍ، ضبط التلاوة والحفظ حتى لا يتسبب في تغيير المعنى، ولا سوء فهمه.

٣) تدبر قارئ القرآن لتلاوته أو استماعه لما يسمع منه بأن تكون القراءة مُجودةً مرتلةً يظهر منها المعنى المراد، ويتأثر بها القارئ أو المستمع –نتيجة التدبر– فيُسبح عند آية التسبيح، ويسأل عند ذكر الفضل، ويتعوذ عند آيات الذم والوعيد في العاجلة والآجلة للعُصاة المُتعدِّين لحدود الله تعالى والمعرضين أو المعارضين لآيات الله تعالى ورسالاته وأحكام دينه.

٤) العمل بالقرآن باطنًا وظاهرًا؛ امتثالًا للأَمْر، وتَرْكًا وبُعدًا عن المنهي عنه، وحَذَرًا من الوعيد بشديد العقاب، وطَمَعًا في نَيْل الموعود به مِن كريم الثواب؛ فذلك أثر تلاوة القرآن حق تلاوته وحُسْن التأسي بالنبي ﷺ؛ حيث كان خُلُقُه القرآن، بيانًا لما أُنزل إليه من ربه، وتطبيقًا لهديه وسُنَّته –صلوات ربي وسلامه عليه–

ثانيًا: تبين مما سبق ذِكره أنه لا فرق يُذكر في الأدب والتأثر بالقرآن العظيم بين تلاوة المسلم للقرآن بنفسه في مصحفه أو استماعه له مِن غيره أو جهازه الذي يُتلى منه القرآن؛ لأن المقصود هو التعبد لله تعالى بالإيمان بكلام الله تعالى وتعظيمه والانتفاع بهداه، والعمل بمقتضاه بعد تبليغه من النبي ﷺ وبيانه وكيفية العمل به واقعًا.

ثالثًا: لكن الثابت أن النبي ﷺ كان تارةً يتلو القرآن بنفسه، وهو الأغلب، وتارةً يستمعه مِن غيره، وهو الأقل، وحَثَّ على تلاوته حِفْظًا، ومن المصحف، وعلى استماعه ممن يتلوه، ورَغَّب في تدارسه؛ ومِن حكمة ذلك التوسيع على الأمة، وذلك من وجوه تيسير القرآن للذِّكر للمُدَّكِر، وإسماعه لمَن يلتقى به مِن مشركٍ أو كافرٍ؛ إقامةً للحجة، وإيضاحًا للمحجة، وإزالةً للمعذرة، وإيجابًا للعمل.

رابعًا: تُفضل القراءة -خاصة في المساجد- مِن المصحف الورقي لأمورٍ:

١) أنه هو المُصحف بإطلاق، فصَفَحَاتُه مُعَدَّةٌ للتلاوة نَظرًا، وذلك الموافق لنصوص الشرع وكلام السلف.

٢) ما أُثِر عن بعض السلف أن النظر في المصحف عبادةٌ.

٣) اشتماله على القرآن -خاصةً-، وقد يكون معه تفسيره، وما تدعو إليه الحاجة مِن معاني مُفرداته، وقواعد تفسيره، وسائر علومه.

٤) أنه يظهر جليًّا مِن قارئه والناظر إليه احترام المصحف، وتعظيمه، والعناية به، والتزام آداب حَمْله وتلاوته؛ بحيث يكون أُسوةً حَسَنةً لغيره.

٥) ولسلامته وأَمْن قَارئه مِن أمور الجوالات والأجهزة اللوحية مِن برامج أو دعاياتٍ؛ تَطْرَأُ عليه خطأً أو قَصْدًا وغير ذلك مِن الطوارئ التي تَصْرِفُه عن التلاوة أو تُفرض عليه من

الشركات المُصنعة أو المُشغلة؛ فتدخل عليه، ويُزين له الشيطان الالتفات إليها؛ ليصرفه عن تلاوته وتدبره؛ لسهولة الانتقال إليها.

خامسًا: أما أجهزة الجوال وأشباهها مِن الأجهزة اللوحية فينبغي عدم القراءة فيها، وخاصةً في المساجد؛ إلا في حال الحاجة العارضة؛ مثل حالنا؛ مع الاجراءات الاحترازية حاليًا، لأمورٍ:

١) أنه غير مُعَدٍّ للقرآن أصلًا، ولا يُسمى مصحفًا بإطلاقٍ، وليس كل أحدٍ يستخدمها لذلك، والعبرة بعموم أو غالب الاستعمال، فلا تأخذ أحكامه الفقهية بإطلاق لاعتبارات معلومةٍ لدى الفقهاء المعاصرين.

٢) أنها لا تُعَظَّم ولا تُحترم احترام المصاحف الخاصة بالقرآن العظيم، مما يُعَرِّض القرآن العظيم الذي فيها للامتهان والابتذال.

٣) اشتمالها -لو وُجد فيها القرآن- على أمورٍ تُشغل عن القرآن أو تُضاده.

٤) أنه لا يتميز مُستخدمها للتلاوة في المسجد عَمَّن يستخدمها لغير ذلك، وهو واقع.

سادسًا: ومِن توفيق الله تعالى لوُلاة أمرنا -حفظهم الله- توجيه الجهات المَعنية بالصحة والإجراءات الاحترازية أن قَرَنَت الإِذْن للشخص حيث يذهب للمسجد أن يصطحب معه مصحفه وسجادته في تَرَدُّده على المساجد حتى لا تنقطع صِلة المسلمين بالمصاحف فتُجفى وتُهجر لخطورة ذلك على مستقبل الأجيال.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه.

قاله وأملاه الفقير إلى عفو ربه:

عبدُ الله بن صالح القُصَيِّرُ

١٤ رمضان ١٤٤٢

جَوَابٌ عَنْ سُؤَالٍ:

حُكْمِ الْمُظَاهَرَاتِ

بِـ (السُّعُودِيَّةِ)

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الْحَمْدُ للهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ.

وَبَعْدُ: فَجَوَابُ سُؤَالِك بِمَا يَلِي:

أَوَّلًا:

اعْلَمْ -رَحِمَنِي اللهُ وَإِيَّاكَ- أَنَّ اللهَ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- قَدْ حَذَّرَ مِنَ الْفِتَنِ وَالتَّسَبُّبِ فِيهَا بِقَوْلِهِ -تَعَالَى-: ﴿ وَٱلۡفِتۡنَةُ أَكۡبَرُ مِنَ ٱلۡقَتۡلِ ﴾ [البقرة:٢١٧].

وَقَالَ -سُبْحَانَهُ-: ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةً ۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴾ [الأنفال:٢٥].

ثَانِيًا:

وَقَدْ تَوَاتَرَتِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الَّتِي يُحَذِّرُ فِيهَا مِنَ الْفِتَنِ الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ، وَيَدُلُّ عَلَى أَسْبَابِ الْعَافِيَةِ وَالسَّلَامَةِ مِنْهَا، وَمِنْ أَخْطَارِهَا وَأَضْرَارِهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

ثَالِثًا:

وَقَدْ دَلَّتْ قَوَاعِدُ الشَّرِيعَةِ وَمَقَاصِدُهَا عَلَى وُجُوبِ تَجَنُّبِ كُلِّ مَا مِنْ شَأْنِهِ إِثَارَةُ الِاخْتِلَافِ وَالْعَدَاوَةِ وَفَسَادِ ذَاتِ الْبَيْنِ وَأَنْوَاعِ الْفِتَنِ الْمُضِرَّةِ فِي الدِّيْنِ وَالدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَذَلِكَ فِيمَا وَرَدَتْ بِهِ الْآيَاتُ الْمُحْكَمَاتُ وَالْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَاتُ وَالْآثَارُ الْمَرْوِيَّةُ عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ الْمُشْتَمِلَةِ عَلَى النَّهْيِ عَنْ أُمُورٍ تُحْدِثُ فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَشَرًّا بَيْنَهُمْ؛ مِنَ الْغِيبَةِ وَالنَّمِيمَةِ وَالْبُهْتِ وَالْغَبْنِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ التَّصَرُّفَاتِ وَالْمُعَامَلَاتِ وَالْعُقُودِ الَّتِي تُحْدِثُ الْعَدَاوَةَ وَسُوءَ الظَّنِّ، وَمَا يَتَرَتَّبُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْبَغْضَاءِ وَالتَّهَاجُرِ وَالْقَطِيعَةِ بَيْنَ النَّاسِ، فَكَيْفَ بِالْفِتَنِ الَّتِي تُفَرِّقُ

الْأُلْفَةَ، وَتُحَزِّبُ الْأُمَّةَ، وَتَجْعَلُ النَّاسَ كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُهُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وَيَسْتَحِلُّونَ أَعْرَاضَهُمْ وَسَائِرَ حُرُمَاتِهِمْ؟.

رَابِعًا:

وَلَقَدْ حَفِظَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَالتَّابِعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ جُمْلَةً كَبِيرَةً مِنْ وَصَايَا النَّبِيِّ ﷺ وَتَحْذِيرَهُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ يَحْدُثُ مِنَ الْفِتَنِ فِي زَمَانِهِ أَوْ بَلَدِهِ، وَنَهْيَهُ ﷺ مِنَ الْمُشَارَكَةِ فِيهَا بِكَلَامٍ أَوْ مَشْيٍ أَوْ بِسَعْيٍ فِيهَا.

بَلْ ثَبَتَ عَنْهُ ﷺ الْحَضُّ عَلَى الْبُعْدِ وَالْفِرَارِ مِنْهَا، وَالنَّأْيِ عَنْهَا، وَلُزُومِ وَلِيِّ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ وَجَمَاعَتِهِمْ -إِنْ وُجِدَا-؛ وَإِلَّا فَلْيَلْزَمْ بَيْتَهُ أَوْ مَاشِيَتَهُ، وَيُفَارِقْ أَهْلَ الْفِتْنَةِ؛ وَلَوْ أَنْ يَعَضَّ عَلَى جِذْعِ شَجَرَةٍ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْتُ؛ طَلَبًا لِلسَّلَامَةِ مِنْ شَرِّ الْفِتْنَةِ وَأَهْلِهَا.

خَامِسًا:

مِنَ الْفِتَنِ الْعَامَّةِ الَّتِي بَالَغَ النَّبِيُّ ﷺ فِي التَّحْذِيرِ مِنْهَا وَمِنْ دُعَاتِهَا **(فِتْنَةُ الْغَوْغَاءِ وَالدَّهْمَاءِ)**، أَيِ: الَّتِي يَتَجَمْهَرُ فِيهَا عَامَّةُ النَّاسِ مِنَ الْأَمْصَارِ أَوْ فِي الْأَمْصَارِ مَنْ يُعْرَفُ وَمَنْ لَا يُعْرَفُ، وَمِنَ الْبَرِّ وَالْفَاجِرِ، وَالصَّادِقِ وَالْكَاذِبِ، وَالْمُحِقِّ وَالْمُبْطِلِ، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، وَالرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، وَمَجْهُولِ الشَّخْصِ أَوِ الْحَالِ.

سَادِسًا:

وَلَقَدْ وَصَفَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ ﷺ هَذَا النَّوْعَ مِنَ الْفِتَنِ بِعِدَّةِ أَوْصَافٍ، مِنْ جُمْلَتِهَا:

١- أَنَّهَا تَظْهَرُ فِيهَا الْأَصْوَاتُ.

٢- وَتُشَارِكُ فِيهَا النِّسَاءُ.

٣- وَأَنَّهَا تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ.

٤- وَأَنَّ دُعَاتَهَا مِنْ شِرَارِ الْخَلْقِ؛ حَتَّى قَالَ عَنْهُمْ: «شَيَاطِينُ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ»، «قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الذِّئَابِ».

٥- وَأَنَّهُ يَحْدُثُ فِيهَا الْهَرْجُ، أَيِ الاخْتِلَافُ وَالاخْتِلَاطُ وَالْقَتْلُ بِغَيْرِ وَجْهِ حَقٍّ، حَتَّى لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِيمَا قَتَلَ، وَلَا الْمَقْتُولُ فِيمَا قُتِلَ.

٦- وَأَنَّ قَتْلَاهَا كُلَّهُمْ فِي النَّارِ.

٧- وَأَنَّهَا تَنْتَهِي بِإِسْقَاطِ الدَّوْلَةِ وَتَرْكِ الْبَلَدِ فَوْضَى؛ أَيْ: بِلَا وِلَايَةٍ.

سَابِعًا:

فَإِذَا فُهِمَ مَا سَبَقَ؛ فَإِنَّ **الْمُظَاهَرَاتِ وَالدَّعْوَةَ إِلَيْهَا** مِنْ نَوْعِ هَذِهِ الْفِتَنِ الْعَظِيمَةِ؛ فَكُلُّهَا شَرٌّ وَبَلَاءٌ وَضَلَالَةٌ عَمْيَاءُ، وَدُعَاتُهَا هُمْ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ الَّذِينَ وَصَفَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِمَا يَدُلُّ عَلَى شِدَّةِ خَطَرِهِمْ، وَعِظَمِ فِتْنَتِهِمْ، وَالْفِتْنَةِ بِهِمْ، وَشُؤْمِهِمْ عَلَى الْأُمَّةِ، وَسُوءِ خَاتِمَتِهِمْ، وَخَطَرِ مَا يَسْعُونَ إِلَيْهِ.

فَبِهَذَا يَتَبَيَّنُ لِكُلِّ عَاقِلٍ مُنْصِفٍ أَنَّ الْمُظَاهَرَاتِ فِي السُّعُودِيَّةِ وَغَيْرِهَا مِنْ بِلَادِ الْإِسْلَامِ حَرَامٌ شَدِيدَةُ التَّحْرِيمِ؛ فَتَحْرُمُ الدَّعْوَةُ إِلَيْهَا، وَالْمُشَارَكَةُ فِيهَا، وَتَأْيِيدُهَا بِأَيِّ وَجْهٍ، بَلْ يَحْرُمُ إِقْرَارُهَا وَالسُّكُوتُ عَنْهَا؛ لِعِظَمِ خَطَرِهَا، وَكِبَرِ فِتْنَتِهَا، وَسُوءِ عَوَاقِبِهَا.

وَأَوَّلُ مَنْ دَعَا -فِي الْإِسْلَامِ- إِلَى التَّجَمْهُرِ أَيِ الْمُظَاهَرَةِ وَالْمُعَارَضَةِ لِوَلِيِّ الْأَمْرِ **عَبْدُ اللهِ بْنُ سَبَإٍ الْيَهُودِيُّ الصَّنْعَانِيُّ.**

وَأَوَّلُ مَنْ تَبِعَهُ وَاسْتَجَابَ لِدَعْوَتِهِ **الْخَوَارِجُ** الَّذِينَ وَصَفَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ:

١ - «بِأَنَّهُمْ كِلَابُ النَّارِ»

٢ - «وَأَنَّهُمْ شَرُّ مَنْ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ».

٣ - وَأَمَرَ بِقَتْلِهِمْ أَيْنَمَا وُجِدُوا.

٤ - وَأَخْبَرَ أَنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ عِنْدَ اللهِ تَعَالَى.

٥ – وَأَنَّهُمْ دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ؛ مَنْ أَطَاعَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا.

فَمَا يُسَمَّى الْيَوْمَ بِالْمُظَاهَرَاتِ مَكِيدَةٌ يَهُودِيَّةٌ، وَخِطَّةٌ اسْتِخْبَارَاتِيَّةٌ أَجْنَبِيَّةٌ، وَبِدْعَةٌ خَارِجِيَّةٌ، وَوَسِيلَةٌ إِخْوَانِيَّةٌ لِبْرَالِيَّةٌ شَيْطَانِيَّةٌ.

وَدَعْوَى السِّلْمِيَّةِ فِيهَا دَعْوَىً كَاذِبَةٌ، وَزَخْرَفَةٌ لِلْبَاطِلِ، وَإِغْرَاءٌ لِلسُّذَّجِ وَالْمُغَفَّلِينَ وَالْبُسَطَاءِ وَالدَّهْمَاءِ، وَمَا حَقِيقَتُهَا إِلَّا أَنَّهَا حِيلَةٌ لِلْخُرُوجِ عَلَى الْوِلَايَةِ، وَإِسْقَاطِ الدَّوْلَةِ، وَغَايَتُهَا الْفِتْنَةُ وَالشَّرُّ بِإِحْدَاثِ الْفَوْضَى، وَتَفْرِيقِ الْأُمَّةِ، وَتَعْطِيلِ شَعَائِرِ الْمِلَّةِ وَمَصَالِحِ الْعِبَادِ، وَسَفْكِ الدِّمَاءِ الْمَعْصُومَةِ، وَانْتِهَاكِ الْحُرُمَاتِ الْمُحْتَرَمَةِ، وَإِهْلَاكِ الْحَرْثِ وَالنَّسْلِ؛ فَدُعَاتُهَا دُعَاةُ شَرٍّ وَفِتْنَةٍ وَبَلَاءٍ، وَهُمْ أَعْظَمُ الْمُجْرِمِينَ إِجْرَامًا.

فَالْوَاجِبُ رَدْعُهُمْ عَنْ غَيِّهِمْ، وَكَفُّ شَرِّهِمْ بِمَا يَحْصُلُ بِهِ الْمَقْصُودُ، وَيَحْرُمُ السَّتْرُ عَلَيْهِمْ.

وَاللهُ أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ.

قَالَهُ وَأَمْلَاهُ الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ

عَبْدُ اللهِ بْنُ صَالِحٍ الْقُصَيِّرُ

١٤٤٠/٤/٢٠

جَوَابٌ لِسُؤَالٍ

عَنِ الصُّوَرِ

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

عَبْدِ اللّهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

الحمد لله وحده، أما بعد:

فإجابةً لأحد السائلين فيما يتعلق بوُجود الصور فيما يُعرض بالوسائل الإعلامية وغيرها في بُيوت الناس مِن برامج دينيةٍ وعلميةٍ ووثائقيةٍ.

فالجواب:

أولًا: ما ذُكر في الكلام الذي سمعتُ يتعلق بالصور الثابتة من:

١) الصُّور المُسماة (بالشمسية).

٢) مُجسمات ذوات الأرواح، كالآدمِيِّين والحيوانات ونحوها؛ مما يشتمل على الرأس فإنه هو الصورة.

٣) التماثيل لذوات الأرواح القائمة بنفسها من خَشَبٍ ونحوه، من أي مادةٍ (ما يُسمى تمثالًا)، والذي إذا قُطع رأسه صار باقِيه كأصل الشجرة.

ثانيًا: أما الصور الأخرى، مثل ما يُعرض فيما يُسمونه (الفيديوهات)؛ مما يُنشر في البرامج المرئية ونحوها؛ فهذه لأهل العلم فيها خلافٌ وتأويلاتٌ، منها:

١) أنها غير ثابتةٍ.

٢) ترجيح جانب المصلحة الشرعية، كما في البرامج الدينية.

٣) وكذا التوثيق لِما فيه مصالح دنيويةٌ.

٤) ولأنها إذا أُغْلِقت وسائلها زال مَظْهَرُها.

٦) سِعة انتشارها، ويُسر وُصُولها إلى عامة الخلق في شتى أصقاع المعمورة.

٧) ولأن تلك تُحفظ وتُعرض (مؤقتًا) لا لذاتها، ولكن لِما يغلب على الظن ويَرْجُح من فائدتها.

٨) عُموم البلوى، ومراعاة قواعد المصالح والمفاسد، واليُسر، ورَفْع الحرج في الشريعة الإسلامية السمحاء.

فلهذه الأمور وغيرها يتساهل فيها جملة أهل العلم المُعاصرين.

والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمدٍ وآله وصحبه.

قَالَهُ وأملاه الفقير إلى عفو ربه

عبدُ اللّٰه بن صالح القُصَيِّرُ

١٤٤٢/١٠/٥

سُؤَالٌ عَنِ:

الصِّدِّيقِيَّةِ وَأَهْلِهَا

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

عَبْدِ اللّهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

السُّؤَالُ:

كَيْفَ وَصَفَ اللهُ تَعَالَى بِالصِّدِّيقِيَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِدْرِيسَ دُونَ غَيْرِهِمَا مِنَ الْمُرْسَلِينَ وَالنَّبِيِّينَ -عَلَيْهِمِ السَّلَامُ-، وَوَصَفَ بِهَا مَرْيَمَ -عَلَيْهَا السَّلَامُ-، وَلُقِّبَ أَبُو بَكْرٍ بِالصِّدِّيقِ؛ فَمَا مَعْنَى الصِّدِّيقِيَّةِ؟ وَمَا وَجْهُ تَخْصِيصِ مَنْ ذُكِرَ بِهَا مِنَ الْمُرْسَلِينَ دُونَ غَيْرِهِمْ؟ ثُمَّ مَا وَجْهُ تَخْصِيصِ مَنْ وَصِفَ بِهَا مِنَ الصَّالِحِينَ مِمَّنْ لَيْسَ بِنَبِيٍّ أَوْ رَسُولٍ؟

الْجَوَابُ:

الْحَمْدُ للهِ ؛ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَالصِّدِّيقِيَّةُ -وَاللهُ أَعْلَمُ- جَاءَتْ فِي الْوَحْيِ الْمُنَزَّلِ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؛ وَصفًا لِكَمَالِ التَّصْدِيقِ وَالْيَقِينِ بِمَا جَاءَ عَنِ اللهِ تَعَالَى مِنْ هُدَاهُ، وَالصِّدْقِ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَإِقَامَةِ شَعَائِرِ الْمِلَّةِ؛ إِخْلَاصًا للهِ؛ وَفِي الدَّعْوَةِ وَالْبَيَانِ عَنْهُ -سُبْحَانَهُ-، وَالْجِهَادِ وَالصَّبْرِ للهِ، وَالاسْتِعَانَةِ بِهِ عَلَى ذَلِكَ.

- وَخَوَاصُّ عِبَادِ اللهِ مِنَ الْمُرْسَلِينَ وَالنَّبِيِّينَ -عَلَيْهُمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- مُتَفَاوِتُونَ فِي ذَلِكَ؛ وَهَكَذَا خَوَاصُّ حَوَارِيِّيهِمْ ؛ وَخَوَاصُّ أَتْبَاعِهِمْ مُتَفَاوِتُونَ فِي ذَلِكَ.

كَمَا قَالَ -سُبْحَانَهُ- : ﴿ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ﴾ [البقرة:٢٥٣].

وَقَالَ -سُبْحَانَهُ- : ﴿ ٱنظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ وَلَلْءَاخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَٰتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا ﴿٢١﴾ ﴾ [الإسراء:٢١] .

فَأَكْمَلُ الْمُرْسَلِيْنَ فِي جُمْلَةِ أَوْصَافِ الصَّدِّيقِيَّةِ -قَبْلَ نَبِيِّنَا ﷺ- **إِبْرَاهِيمُ**، ثُمَّ **يُوسُفُ** -عَلَيْهِمَا السَّلَامُ-؛ فَلِذَلِكَ وُصِفَا بِالصَّدِّيقِيَّةِ؛ ثُمَّ أَكْمَلُهُمْ فِيهَا مِنَ النَّبِيِّينَ -عَلَيْهِم السَّلَامُ- **إِدْرِيس** فَوُصِفَ بِهَا.

ثُمَّ أَكْمَلُ حَوَارِيِّي الْمُرْسَلِيْنِ وَأَتْبَاعِهِمْ-قَبْلَ نَبِيِّنَا ﷺ- فِي جُمْلَةِ أَوْصَافِ الصَّدِّيقِيَّةِ **مَرْيَمُ**؛ صَدِّيقَةٌ؛ ابْنُهَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ -عَلَيْهِمَا السَّلَامُ- فَوُصِفَتْ بِهَا.

- ثُمَّ أَكْمَلُ أَتْبَاعِ نَبِيِّنَا ﷺ فِي ذَلِكَ **أَبُو بَكْرٍ الصَّدِّيقُ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَوُصِفَ بِهَا.
- ثُمَّ صَارَتِ الصَّدِّيقِيَّةُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ وَصَفًا عَامًّا -غَيْرَ مُخَصَّصٍ بِشَخْصٍ بَلْ بِوَصْفٍ- لِكُلِّ مَنْ كَانَ أَكْمَلَ إِيْمَانًا بِاللهِ وَرَسُولِهِ، وَإِقَامَةً لِمَبَانِي دِينِهِ وَشَعَائِرِ مِلَّتِهِ وَهِدَايَةِ خَلْقِهِ إِلَيْهِ، وَإِحْسَانًا إِلَى مُسْتَحِقِّهِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصِّدِّيقُونَ﴾ [الحديد:١٩] الْآيَةَ.

وَبَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ بِشَأْنِ مَنْ يُقِيمُ أَرْكَانَ الْإِسْلَامِ أَنَّهُ (يَرْجُو أَنْ يَكُونَ مِنَ الصِّدِّيقِينَ)، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّنِ اتَّصَفَ بِوَصْفٍ مِنْ أَوْصَافِ الصَّدِّيقِيَّةِ، أَوْ عَمِلَ عَمَلًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ أَعْمَالِهَا؛ فَيُوْصَفُ بِالصَّدِّيقِيَّةِ.

وَاللهُ أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ.

قَالَهُ وَأَمْلَاهُ:

الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ

عَبْدُ اللهِ بْنُ صَالِحٍ الْقُصَيِّرُ

سُؤَالٌ عَنِ:

تَبَاعُدِ الْمُصَلِّينَ فِي الصُّفُوفِ

(نسخةٌ مُعدَّلةٌ)

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

عَبْدِ اللهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

السُّؤَالُ:

أنا إمام مسجد في (المملكة العربية السعودية)، وهذه الأيام سمحوا لنا بالصلاة في المسجد، ماذا أقول عندما أُصلي بالناس وهم متباعدين؟

أفيدوني بارك الله في علمكم.

الْجَوَابُ:

الحمد لله وبعدُ.

(لا تقل مؤقتًا): تَقَارَبُوا. ولا تقل: تَرَاصُّوا.

لكن قُل: **استووا، اعتدلوا.**

لأن المطلوب في هذا العارض المحاذاة فقط، وهي تحتمل البُعد والقرب كمحاذاة الميقات بالنسبة للمُحرم؛ فيُلبي إذا حاذى أقرب الميقاتين إليه، وإن كان بعيدًا منه.

قاله وأملاه الفقير إلى عفو ربه

عَبْدُ اللّٰه بْنُ صَالِحٍ الْقُصَيِّرُ

سُؤَالٌ:

عَنْ جَوَازِ إِعْطَاءِ الزَّكَاةِ لِلْوَلَدِ أَوِ الْقَرِيبِ

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

عَبْدِ اللهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

السُّؤَالُ: أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكُمْ، سَائِلٌ يَقُولُ: هَلْ لِي أَنْ أُعْطِيَ وَلَدِي أَوْ قَرِيبِي مِنَ الزَّكَاةِ إِذَا كَانَ مُسْتَقِلًّا فِي بَيْتِهِ وَمُتَزَوِّجًا، وَلَدَيْهُ وَظِيفَةٌ، وَدَخْلُهُ يُقَارِبُ سَبْعَةَ آلَافٍ أَوْ يَزِيدُ؟

الْجَوَابُ: الْحَمْدُ للهِ وَبَعْدُ؛ فَإِنَّ اللهَ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- قَدْ قَسَّمَ الزَّكَاةَ مُحَدِّدًا أَصْنَافَ أَهْلِهَا بِنَفْسِهِ، وَلَمْ يَكِلْ ذَلِكَ إِلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ، وَذَلِكَ مِمَّا يُحَفِّزُ هِمَّةَ كُلِّ مُؤْمِنٍ عَاقِلٍ عَلَى أَنْ يَهْتَمَّ عِنْدَ إِخْرَاجِهِ الزَّكَاةَ بِبَرَاءَةِ ذِمَّتِهِ؛ فَيُعْطِيهَا لِمُسْتَحِقِّهَا شَرعًا؛ فَلَا يُوَفِّرُ بِهَا مَالَهُ، وَلَا يُحَابِي بِهَا قَرِيبًا، وَلَا يَدْفَعُ بِهَا مَذَمَّةً، وَلَا يُجَامِلُ بِهَا أَحَدًا، وَمِنْ ذَلِكَ:

مَا ثَبَتَ بِالْإِجْمَاعِ -أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْمُزَكِّي أَنْ يُعْطِيَ زَكَاتَهُ لِمَنْ تَجِبُ نَفَقَتُهُ عَلَيْهِ، مِنْ وَالِدٍ أَوْ وَلَدٍ؛ لِأَنَّهُ بِإِعْطَائِهَا إِيَّاهُ كَأَنَّهُ يُوَفِّرُ بِهَا مَالَهُ قَاصِدًا أَوْ جَاهِلًا.

❑ وَقَدِ اسْتَثْنَى بَعْضُ مُحَقِّقِي الْفُقَهَاءِ الدَّيْنَ الْوَاجِبَ فِي الذِّمَّةِ؛ الْحَالَّ، الْمُطَالَبَ بِهِ، الْمَعْجُوزَ عَنْ تَسْدِيدِهِ؛ فَقَالُوا: يَجُوزُ أَنْ يُسَدِّدَ عَنِ الْمَدِينِ مِنَ الزَّكَاةِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي مَالِ الْمُزَكِّي سَعَةً لِتَسْدِيدِهِ، كَالْنَّفَقَةِ.

❍ وَبِهَذَا يُعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْمُزَكِّي أَنْ يَدْفَعَ زَكَاتَهُ لِوَالِدِهِ، أَوْ وَلَدِهِ، وَنَحْوِهِمَا مِمَّنْ تَجِبُ عَلَيْهِ نَفَقَتُهُ، إِلَّا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَنَحْوِهَا (عِنْدَ الْعَجْزِ)؛ لِكَوْنِهِ لَا يَدْخُلُ فِي النَّفَقَةِ الْوَاجِبَةِ؛ وَذَلِكَ لِحِكْمَتَيْنِ:

الْأُولَى: حَتَّى لَا يُوَفِّرَ الْمُزَكِّي مَالَهُ بِإِعْطَاءِ الزَّكَاةِ لِمَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ نَفَقَتُهُ.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ الزَّكَاةَ أَوْسَاخُ الْمَالِ؛ فَلَا يَبَرُّ بِهَا الْغَنِيُّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيْهِ، وَأَحَقَّهُمْ بِبِرِّهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ.

قَالَهُ وَأَمْلَاهُ: الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ

عَبْدُ اللهِ بْنُ صَالِحٍ الْقُصَيِّرُ

١٤٤١ هـ

سُؤَالٌ:

عَنْ جَوَازِ الائْتِمَامِ بِإِمَامِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَبْرَ التِّلْفَازِ أَوِ الرَّادْيُو

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

عَبْدِ اللهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السُّؤَالُ:

هَلْ يَجُوزُ لَنَا فِي السُّعُودِيَّةِ وَالدُّوَلِ الْمُجَاوِرَةِ تَأْدِيَةُ صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ لِهَذَا الْعَامِ بِسَبَبِ مَرَضِ (كُورُونَا) مَعَ إِمَامِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَوِ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ عَبْرَ التِّلْفَازِ أَوِ الرَّادْيُو وَنَحْوِ ذَلِكَ؟!

الْجَوَابُ:

الْحَمْدُ للهِ وَحْدَهُ؛

وَبَعْدُ: فَقَدْ دَلَّتْ أُصُولُ الشَّرْعِ الْحَنِيفِ، وَقَوَاعِدُ وَمَقَاصِدُ الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْإِمَامَةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الصَّلَاةِ، وَكَذَلِكَ، كَلَامُ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفُتْيَا عَلَى أَنَّ الِائْتِمَامَ وَالْمُتَابَعَةَ فِي صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ مُتَعَلِّقَانِ بِإِمَامِ مُسَمَّى الْمَسْجِدِ الْمُعَيَّنِ.

وَالزِّيَادَةُ لَهَا حُكْمُ الْمَزِيدِ بِشَرْطِ اتِّصَالِ الصُّفُوفِ، وَإِمْكَانِ الْمُتَابَعَةِ ؛ وَلَوْ عَنْ بُعْدٍ ، أَوْ زِيَادَةِ طُولٍ فِي الصَّفِّ ؛ إِذَا أَمْكَنَ لِلْمُصَلِّينَ أَنْ يَقْتَدِيَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ فِي أَحْوَالِ الضَّرُورَةِ الْعَارِضَةِ أَوِ النَّادِرَةِ.

وَعَلَى هَذَا، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ لِجَمَاعَةِ مَسْجِدٍ مُعَيَّنٍ، أَوْ مُنْفَرِدٍ، أَوْ جَمَاعَةٍ فِي مَكَانٍ مَا، مُتَابَعَةُ إِمَامِ مَسْجِدٍ آخَرَ، بِكُلِّ حَالٍ، وَاللهُ -تَعَالَى- أَعْلَمُ.

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ.

قَالَهُ وَأَمْلَاهُ الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ الْقَدِيرِ

عَبْدُ اللهِ بْنُ صَالِحٍ الْقُصَيِّرُ

٢٩/ ٨ / ١٤٤١ هـ

سُؤَالٌ:

عَنْ حَدِيثِ:

«خَلَقَ اللّه السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ...»

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

عَبْدِ اللّهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

فَقَدْ سُئِلْتُ عَنْ حَدِيثِ «خَلَقَ اللهُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ...»

وَالَّذِي أَوَّلُهُ أَنَّ اللهَ «خَلَقَ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ» وَفِي آخِرِهِ «ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ الْيَوْمِ السَّابِعِ».

وَالْجَوَابُ:

أَقُولُ:

١) قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ **ابْنُ تَيْمِيَّةَ** رَحِمَهُ اللَّهُ:

(ثَبَتَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ أَنَّ اللهَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ، وَأَنَّ آخِرَ مَا خَلَقَهُ اللهُ هُوَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ خَلْقُهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ). انْتَهَى.

٢) فَتَبَيَّنَ بِهَذَا أَنَّ الثَّابِتَ بِالْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْمُتَوَاطِئَةِ مَعَ النَّصِّ الْقُرْآنِيِّ الْمُحْكَمِ وَرَدَتْ بِدُونِ لَفْظِ «خَلَقَ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ»، وَبِدُونِ جُمْلَةِ «ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ الْيَوْمِ السَّابِعِ»؛ فَإِنَّ النُّصُوصَ الْوَارِدَةَ بِهَاتَيْنِ الْجُمْلَتَيْنِ مُخَالِفَةٌ لِلتَّنْزِيلِ الْمُحْكَمِ وَلِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الَّتِي اعْتَمَدَهَا أَئِمَّةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَأَنَّهَا مَا بَيْنَ رِوَايَةٍ شَاذَّةٍ، أَوْ مَرْفُوعَةٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَأً، أَوْ فِي أَحَدِ رُوَاةِ سَنَدِهَا مَنْ تُكُلِّمَ فِيهِ.

٣) وَلِذَلِكَ نَصَّ أَئِمَّةُ الْحَدِيثِ الْكِبَارُ:

كَيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَالْبُخَارِيُّ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَئِمَّةِ الرِّوَايَةِ وَالدِّرَايَةِ؛ عَلَى أَنَّ الْحَدِيثَ بِهَاتَيْنِ الْجُمْلَتَيْنِ غَلَطٌ، وَلَيْسَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْأَصَحَّ أَنَّهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ -رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى عَلَى الْجَمِيعِ-.

٤) وَقَدْ أَخَذَ الْحُفَّاظُ عَلَى مُسْلِمٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- (فِيمَا انْتَقَدُوا عَلَيْهِ فِي بِضْعَةِ أَحَادِيثَ) إِخْرَاجَهُ لِحَدِيثِ: «خَلَقَ التُّرْبَةَ» فِي صَحِيحِهِ؛ فَإِنَّ رَفْعَهُ بِهَذِهِ الْجُمْلَةِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ غَلَطٌ، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ قَوْلِ كَعْبٍ الْأَحْبَارِ -رَحِمَ اللهُ الْجَمِيعَ».

وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَالَهُ وَأَمْلَاهُ الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ

عَبْدُ اللّهِ بْنُ صَالِحٍ الْقُصَيِّرُ

سُؤَالٌ عَنِ:

مُرَادِ السَّلَفِ بِـ (الْمَعْرِفَةِ)

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

عَبْدِ اللهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

السُّؤَالُ:

أحسن الله إليكم: ما المراد بـ (المعرفة) في قول بعض السلف: **أَفْضَلُكُم أَفْضَلُكُم معرفةً؟**

الْجَوَابُ:

الحمد لله وحده، وبعدُ:

١- لقد كَثُرَ في التنزيل الكريم ذكر (المعرفة) على وجه الذم لأهل الكتاب والمشركين والمنافقين الذين عَرَفُوا نِعم الله تعالى وحَقَّه وما جاء به رسوله محمدٌ ﷺ واستيقنوه ولم يقبلوه ويعملوا به.

٢- ويكثر ذِكر (المعرفة) على أَلْسِنَةِ أهل الأهواء والبدع من الجهمية والصوفية ونحوهم؛ يُعَرِّفون بها الإيمان والمؤمن عندهم بما يُقصد به الإقرار لله أو القول بإثبات ربوبيته تعالى لمُلكه وخَلقه وما يتعلق بذلك في الجملة.

٣- وقد يَرِدُ ذِكر (المعرفة) على لسان بعضٍ مِن أئمة السلف، ويقصدون بها العلم بالله تعالى ودينه ونبيه ﷺ؛ عِلمًا، واعتقادًا، وقولًا، وعملًا، وتعليمًا، ويعنون به العلم المُثمر للخشية مِن الله تعالى، وتوابعها، وآثارها، ومظاهرها ونحو ذلك مما ضَمَّنَهُ الامام **محمد بن عبدالوهاب** رسالة «**ثلاثة الأصول**»؛ مُنبِّهًا على أن معرفتها بالأدلة هي العلم النافع المثمر للعمل الصالح، والتي يترتب عليها صحة العمل وقبوله، والتثبيت عليه في الحياة وعند الممات وعند السؤال في القبر، والذي يُقال لصاحبه: «كَيْفَ عَرَفْتَ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ وَعَمِلْتُ بِمَا فِيهِ ... الحديث».

ونحو ذلك مما يُراد به معرفة الحق بدليله، واعتقاده، وقوله، والعمل به، وهداية الخلق إليه.

٤- فهذا المُراد بـ(المعرفة) التي قد ترد على ألسنة بعض السلف؛ لبيان ما يحصل به الفضل والتفاضل بين أهل الاسلام في الإيمان والعمل والدرجة؛ دنيًا وآخرةً.

والله تعالى أعلم .

قاله وأملاه الفقير إلى عفو ربِّه

عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ صَالِحٍ الْقُصَيِّرُ

سُؤَالٌ وَجَوَابٌ

بِخُصُوصِ إِفْرَادِ (يَوْمِ الْجُمُعَةِ) بِالصِّيَامِ إِذَا وَافَقَ (يَوْمَ عَرَفَةَ)

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

عَبْدِ اللّهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

السؤال:

وردت عِدَّةُ أسئلةٍ عن إفراد يوم الجمعة بالصيام؛ لأنه يوافق يوم عرفة -هذا العام-؛ فسألت الشيخ بعد عصر اليوم الأربعاء (٧ ذو الحجة ١٤٤٣هـ) فأجاب بما يلي:

الجواب:

الحمدُ لله وبعدُ،

١) فمَنْ تَيَسَّرَ له صيامُ الخميس مع الجُمعة فهذا الأولى؛ لنهي النبي ﷺ عن إفراد يوم الجُمعة بالصوم، وليحصل على صِيام يومين عظيمين مِن الأيام المَعْلُومات؛ لا سيما أن يوم الخميس «**يومٌ تُعرض فيه أعمالُ العِبْاد على الله ﷻ؛ فيُغْفَرُ لكل مُسلمٍ ومُسلمةٍ لا يُشْرِكَان بالله شيئًا إلّا اثنين بينهما شَحْنَاء، فيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَين حَتَّى يَصْطَلِحَا**»؛ ولأن النبي ﷺ يُزين بالصوم عَمَلَه؛ لعَرْضِه على الله ﷻ، يقول: «**أُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ**».

فكيف إذا كان عَرْضُ العمل في يومٍ مِن الأيام المعلومات عَشْرِ ذِي الحجة، التي هي أفضل الأيام عند الله على الإطلاق؛ مُزَيَّنًا بالصوم؛ لاختصاص الله -تعالى- به باتفاقٍ.

٢) ومَن لم يتسر له صوم الخميس لمشقته عليه؛ لمَرَضٍ، أو حاجةِ دواءٍ، أو شبه ذلك؛ فاكتفى بصيام الجمعة لكونه صَادَفَ يوم عرفة، لا مِن أجل الجمعة؛ فيُرجى ألَّا بأس بذلك، اغتنامًا للفُرصة.

قاله وأملاه

عبدالله بن صَالِحٍ القُصيِّر

٧ / ١٢ / ١٤٤٣هـ

وتتميمًا للفائدة، مُرْفَقٌ فَتوى صوتية للشيخ العلامة الإمام/ **عبدالعزيز ابن بازٍ** رَحِمَهُ ٱللَّهُ، نرجو استماعها ونشرها تعميمًا لفائدتها، وتأكيدًا للموضوع.

والله ولي التوفيق.

نور على الدرب:

حُكم صوم الجمعة إذا وافق يوم عرفة.

السؤال:

تقولُ: لقد جاء يومُ عرفة في يوم جمعةٍ، وصُمْتُ يومَ الجمعة الذي هو يوم عرفة، ولم أَصُم يوم الخميس، فهل علي إِثْمٌ؟

الجواب:

نرجو أن لا إِثْمَ عليكِ؛ لأنك ما قَصَدْتِ صومَه مُفردًا، وإنما صُمتيه لأجل أنه يوم عرفة فقط، ولكن لو صُمْتِ معه الخميس يكون أحوط؛ لأن الرسول ﷺ نَهَى عن إِفْرَاد الجمعة بالصَّوْمِ في حق المُتنفل، فأنتِ مُتنفلةٌ، فإذا صُمتِ معه الخميس؛ يكون أحوط، وإن كان قصدُك لأجل عرفة، لكن كون المؤمن يتحرى مُوافقة النبي ﷺ وامتثال ما أَمَرَ به أحوط.

أما صومه مُفرَدًا لقَصْد فضله هذا لا يجوز؛ لأن الرسول ﷺ نهى عن ذلك، لكن إذا صامه مِن أجل أنه يوم عرفة؛ فنرجو أن يكون لا شيء عليه، لكن لو احتاط وصام معه الخميس؛ يكون أَسْلَم، نعم.

سُؤَالٌ وَجَوَابٌ

بِخُصُوصِ صِيَامِ

أَيَّامِ عَشْرٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ لِغَيْرِ الْحَاجِّ

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

عَبْدِ اللّهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

السؤال:

السؤال: ما حُكم صيام أيام عشرٍ من ذي الحجة لغير الحاج؟

الجواب:

الحمد لله وحده؛ أما بعدُ؛ فصيام يوم عرفة سُنةٌ بالنص، وإن الصوم في عشر ذي الحجة من جليل العمل الصالح المشروع فيها؛ وقد ذكر بعضُ أهل العلم أن النبي ﷺ صَامَها أو صام ما تيسرله منها، وتَرَك -حَسْب حاله-، ولا يخفى النص على صوم يوم عرفة لغير الحاج؛ فكيف إذا ضُمَّ إليه صوم الاثنين والخميس منها.

قاله وأملاه

عبدالله بن صَالِح القُصيِّر

١ / ١٢ / ١٤٤٤هـ

سُؤَالٌ وَجَوَابٌ

بِخُصُوصِ لِزُومِ الْمَسَاجِدِ (عَشِيَّةَ عَرَفَةَ)؛ لِذِكْرِ اللّٰهِ

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

عَبْدِ اللّهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

غَفَرَ اللّٰهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

السؤال: الحمد لله رب العالمين.

أما بعدُ، فقد سُئلت عَمَّا شاعَ في أجهزة التواصل -هذه الأيام- عن حُكم لُزوم بعض الناس المساجدَ عشيَّة (يوم عرفة)؛ لذِكر الله تعالى، وشُكره، ودعائه.

والجواب:

أولًا: لا شك أن يوم عرفة يومٌ فاضلٌ مِن أيام الله -تعالى- الفاضلة شرعًا:

- فهو أحدُ اليومين -يوم عرفة ويوم النحر- الَّذَيْن هما أفضل الأيام المعلومات أيام عشر ذي الحجة المباركات التي العمل الصالح فيها أحبُّ العمل إلى الله -تعالى- منها في سائر الأيام، وهي أفضل أيام السنة على الإطلاق .
- وهو يوم نُزول الله -تعالى- على ما يَلِيق بجلاله وعظمته إلى السماء الدنيا نهارًا فيباهي ملائكته بعباده أهل موقف مشعر عرفات ، وكما أن الله تعالى قد يشفّع محسنهم بمسيئهم ، فقد يشفّع فيهم من ليس معهم في الموقف من صالح عباده في الأمصار وقلبه معهم حيث حبسه العذر عن التواجد بينهم وهو معهم بقلبه وقالبه ،فيشركهم بالأجر لصلاح نيته وشرعية عذره ، كما شرك من حبسهم العذر في غزوة تبوك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم المجاهدين .
- وهو اليوم الذي يُؤَدَّى فيه رُكن الحج الأعظم -الوقوف بعرفة-، واليوم الذي صِيامه من غير الحاج يُحْتَسَبُ على الله -تعالى- أن يُكَفِّر السنة الماضية والباقية.
- وهو اليوم الذي يَجُود الله -تبارك وتعالى- به على عموم عباده بالعِتق من النار، فلا يُعلم يومٌ أكثر عتيقًا من النار منه.
- وهو اليوم الذي خُصَّ بخيرِ عبادة الذكر (ثناءً ودعاءً) ، فخير الدعاء دعاء يوم عرفه .
- وهو اليوم الذي امتنَّ اللهُ -تعالى- به على عِباده -أَتْبَاع نبيِّه مُحمدٍ ﷺ على هُداه ودينه- بإكمال دين الإسلام الحق: تشريعًا، وبلاغًا، وتَبْيينًا، وتطبيقًا على وَجْهٍ رَضِي اللهُ به على عِباده، وأثبت رِضاهُ عنهم.

وهذه الفضائل يشترك فيها عامة عِباد الله -تعالى- مِن الحُجَّاج والعُمَّار والمُقيمين في الأمصار.

ثانيًا: ويوم عرفه هو الذي تفضّل الله به على عباده الحجّاج والعمّار بأن تحقق لهم الوصول إلى البلد الحرام ، موطن شعائر الحج ومناسكه ومشاعره . . فاستطاعوا إليه سبيلاً ، وتلبسوا بمناسكه وشعائره ، وتنقّلوا في مشاعره ملبين مكبرين ذاكرين داعين مؤدين لأعظم أركان الحج الذي تكتمل بها أركان دين الإسلام .

- تيسير الاستطاعة لسَبِيله، والتَّحقِيق لشعائره ومناسكه، حيث اجتمع لهم شرفُ الزمان والمكان، والذكر والدعاء حال أداء المناسك والشرائع في المشاعر.
- مُباهاة الله -تعالى- ملائكته بأهل موقف عرفات، ثم الإذن بالانصراف آخِره مغفورًا لهم، فكُلُّ حاجٍّ مُخلِصٍ لله -تعالى- في نيته مُؤَدٍّ لنُسكه على مُراد الله ورسوله مُتأهِّلٌ لذلك.

ثالثًا: وكذلك فقد تفضل الله -تبارك وتعالى- على عامة أهل الإسلام المقيمين في أوطانهم بتنويع وتيسير عباداتهم المشروعة في تلك العشر المباركات المعلومات ، والوعد بقبول طاعاتهم وتلبيس الثواب -وفق شرعه- مع رجاء مضاعفة الأعمال ، وكرم الجزاء على الإحسان ، وأن يكون معيار الجزاء أحسن العمل -لا الأوسط ولا الأدنى- في أصحاب الجنة .

- وعرفة هذا العام يُصادِف يوم جمعةٍ، فاجتمع فيه عيدان لأهل الإسلام، ففيه ساعةُ إجابة الدعاء، وهي إما وقت الجمعة أو آخر ساعةٍ مِن العصر فيتحراها المسلمون في عامة الأوطان بالثناء والدعاء مع عِظم الرجاء بالإجابة وقبول العمل .

- والله -تعالى- يذكر أهل ذكره ، ويرضى عن أهل شُكْره، ويجيب ويقرب لمن استجاب له ويحقق رغبته ، فيعطيه مطلوبه ، ويدفع عنه مرهوبه ، ويرفع عنه بليته .

رابعًا: فما ثبت من فضائل يوم عرفه من حيث زمانه ، وعموم أعماله وسائر ما ثبت من خصائص للعشر المعلومات المباركات التي منها : يوم عرفة ، ويوم النحر ، فالأصل : أنها لعموم عباد الله الصالحين إلا ما نصّت الأدلةُ على اختصاص الحجّاج والعمّار به ، أو المقيمين في الأمصار بشيءٍ من فضائله . وكما دلّت نصوص الشرع وقواعده على أنه لا يجوز تعميم الخاص ، فكذلك دلّت على أنه لا يجوز تخصيص العام ولا تحجير الواسع ، فإن الله -تعالى- أكرم وأكثر ، ولا مُكرِه له ، ولا يَتَعَاظَمه شيءٌ أعطاه .

خامسًا: وعليه ، فإن الواجب المتعين على كلا الفريقين -الحجّاج والعمّار ، والمقيمين في الأوطان والأمصار- أن يبادروا بالأعمال الصالحة الوقت والفتنَ والعوائقَ والصوارفَ والآجالَ ؛ فيؤدوا -مخلصين محسنين- ما هم مخصوصون به شرعًا ، ويشاركوا إخوانهم في العبادات العامة في ساعات ولحظات يوم عرفة ؛ اغتنامًا لشرف الزمن وشرف العمل ، وعنايةَ بشرف حسن الأداء ، وكمال الإخلاص ، بالثناء والدعاء ورجاء القبول ، وكثرة اللَّهج بالتوبة والاستغفار من الخلل وقصور العمل عمّا يليق بحق الله ﷻ.

سادسًا: لم يثبت عن أحد من سلف الأمة الصالح أنه منع أحداً من الناس خَلَى بنفسه وأقبل على ربه بنيةٍ صادقةٍ خالصة ورغبةٍ صادقة مشتغلاً بذكر الله -تعالى- وعبادته وِفق السُّنَّة ؛ في مكانِ طَلَبِ معاشه ، أو في بيته ، أو مسجد حَيِّه ، أو جامع بَلدَته .

وإنما مَنَعُوا الاجتماع في المساجد مخصِّصين لعشية عرفة مثل :

١) مَنْ ليس مِن عَادته اللُّبث في المسجد لأذكار المساء، أو تحرِّي ساعة الإجابة في الجمعة.

٢) الدعوة لذلك لمُناسبة عرفة.

٣) تخصيص لباسٍ أو هيئةٍ للاجتماع في المسجد أو غيره .

٤) دعوى مشروعية مُشاركة الحُجَّاج فيما هم مُختصون به مِن مناسك أو مشاعر، وكذا السَّفر لبُقعةٍ يُدَّعى مزيةُ الاعتكاف فيها عشية عرفة؛ لِما في ذلك مِن البدعة التي هي إحداثٌ في الدين وضلالةٌ.

٥) وأخطر من ذلك: التَّوجُّه إلى قبور الصالحين لطلب شفاعتهم، وسؤال الله -تعالى- بهم، أو الإقسام بحقهم عليه؛ فإن ذلك شِرْكٌ أكبرُ.

الخلاصة: أن التعريف يوم عرفة الذي ذَكَرَه الفقهاءُ مِن المذاهب الأربعة وأهل الحديث نوعان لكل نوعٍ حكم :

الأول: قَصْدُ مساجد البلد، أو البقاء فيها غالبًا بعد العصر حتى تغرب الشمسُ يوم عرفة؛ للدُّعاء والذكر والعبادة؛ تحريًّا لإجابة الدعاء، وتَعَرُّضًا لنفحات رحمة الله -تعالى-، ورجاء أن يَعُمَّ اللهُ -تعالى- الداعي برحمته حال دعوة المسلمين؛ فإنها تُحيط مَن ورائهم، وطَمَعًا مِن الله -تبارك- أن يُنِيل ويُصيب عبدَه بما جاد به -سُبحانه- على عباده مِن فضائل ذلك اليوم، وهذا هو ما نُقل عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره ، وجماعة من أكابر التابعين وأتباعهم من أهل البصرة والكوفة وغيرهما من الأمصار ، وقد كرهه الإمامان أبو حنيفة ومالك وعمر بن عبدالعزيز والنخعي والشعبي وجمهور السلف ، وأجازه الإمام أحمد ولم يأمر به ولم يفعله ، وذلك :

- لأنه ليس فيه سنة قوليةٌ ولا فعليةٌ ولا تقريريه ثابتة عن النبي ﷺ ولا من هدي الخلفاء الراشدين فلا يُقال عنه بأنه سنّة

- أنه مما ساغ فيه وتنوع اجتهاد من فعله أو أقره من أواخر الصحابة رضي الله عنهم ، فلذا لا ينكر على من فعله ولا يُأمر به ولا يُنكر على من أنكره ، ولا يُعتبرهُ من كرهه من أكابر التابعين

وأتباعهم مثل سعيد بن المسيب وبكرٍ ابن عبدالله المزني والحسن البصري ومحمد بن سيرين ومحمد بن واسع وثابتٍ البُناني ، فلا يعدونه من البدع التي تُوصَف بأنها ضلالة ، وقالوا بأنه دعاءُ وخير ثبت عن ابن عباسٍ وغيره ، وما يُفعل في عهد الخلفاء الراشدين من غير إنكار فلا يُعد بدعة ، وهذا ما أخذ به أحمد وبعض أصحابه ومن وافقهم من أتباع الأئمة الثلاثة وغيرهم .

الثاني: التعريف الذي يُقصد به مُشابَهة أهل عرفة في تَجَرُّدٍ مِن مخيطٍ، أو كَشْف الرُّؤوس، أو تخصيص بُقعةٍ بعينها تُشدُّ الرحال إليها للتعريف بها، أو رَفْع الأصوات في المساجد، وجعل ذلك مِن سُنَّة يوم عرفة وشعائر الدين؛ مُضاهاةً لأهل الموقف، وأعظم منه وأخطر : قَصْدُ قبور الصالحين للتبرُّك بهم، وسؤال الله بجاههم، أو طلبِ الشفاعة منهم ، فهذا التعريف محرم ، لِما فيه من الشرك الأكبر ، والبدع الشنيعة ، والكذب على الله -تعالى-، والقول في دينه وعليه سبحانه بغير الحق، فهو مُحرَّمٌ بأدلة الشرع وإجماع المسلمين.

قاله وأملاه الفقير الى عفو ربه/

عبدالله بن صالح القصير

١٤٤٣/١٢/٧ هـ

سُؤَالٌ وَجَوَابٌ حَوْل:

حُكْمِ زِيَارَةِ النِّسَاءِ لِلْقُبُورِ

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

عَبْدِ اللّهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

رَحِمَهُ اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً

السؤال:

ما حُكم زيارة النساء للقبور؟ وما الدليل؟ وكيف تَرُدُّ على من أجاز ذلك، ودعى إلى السماح به.

الجواب:

الحمد لله وحده، وبعدُ.

فإن الصواب، وهو الراجح من حيث الدليل: مَنْعُ النساء من زيارة القبور؛ فإنه مُحَرَّمٌ شديد التحريم، وهو كبيرةٌ من كبائر الذنوب، لأدلةٍ منها:

١) ما روى الإمام أحمد وأهل السنن وغيرهم من أئمة الحديث عن ثلاثةٍ من أصحاب رسول الله ﷺ، عنه عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، أنه لَعَنَ زَائِرَاتِ القُبور -وفي روايةٍ: زَوَّرَات القبور-، والمُتَّخِذِين عليها المساجد والسُّرُج.

ودلالة التحريم لزيارة النساء في هذه الأحاديث من جوهٍ:

الأول: لَعْنُ الله -تعالى- لزائرات القبور، وهذا إن كان خبرًا من النبي ﷺ فهو صادقٌ، وإن كان دعاءً منه ﷺ على الزائرة باللعن، فدعاؤه ﷺ أحرى الأدعية بالإجابة، واللعن هو الطرد والإبعاد عن مظان الرحمة؛ فأيُّ امرأةٍ عاقلةٍ تؤمن بالله ورسوله واليوم الآخر تُقْدِم على زيارة القبور بعد العلم بهذا الوعيد؟!.

الثاني: أن الكبيرة من كبائر الذنوب هي الفِعلة المقرونة بعقوبةٍ في الدنيا؛ مِن حَدٍّ ونحوه، أو عذابٍ في الآخرة، أو نفي إيمانٍ أو فلاحٍ، أو إطلاق الكفر عليه، أو أردف بذِكْر سُخْطٍ أو غَضَبٍ، أو نفي دخول الجنة، أو ذِكْر دخوله النار، وقد قَدَّم في هذه الأحاديث باللعن لزائرات القبور؛ فدل على أن زيارة النساء للقبور كبيرةٌ من كبائر الذنوب، مانعةٌ من تكفير الخطايا والمدخل الكريم؛ كما قال سبحانه: ﴿ إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ

وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ [النساء:٣١]، فأيُّ خَيْرٍ للزائرة في زيارةٍ تمنعها تكفير السيئات والمدخل الكريم عن رب الأرض والسماوات؟!.

الثالث: أن زائرة القبور قُرِنت بشرار الخلق من ضُلَّال اليهود والنصارى الذين يتخذون القبور مساجد، والذين تُدركهم الساعة وهم أحياء؛ فإن الساعة لا تقوم إلا على شرار الخَلْق، وأي مسلمٍ عاقلٍ يرضى بعملٍ يجعله من شرار الخلق وسوء خاتمتهم.

٢) الاستقراء لتاريخ تشريع زيارة القبور، وأنه تَدَرَّج فيها لحِكمٍ يُريدها الله:

أ- فقد كانت منهيًّا عنها لحداثة الصحابة بالإسلام، وقُربهم من أمر وشأن الجاهلية، ثم رَخَّص للرجال فيها بقوله ﷺ: «**كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ؛ فَزُورُوهَا؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمُ الْآخِرَةَ**»، وبقيت النساءُ على المنع، وأَكَّد ذلك بأحاديث لَعْنَتِها على الزيارة.

ب- وأما ما وَرَد من أحاديث وآثار عن بعض الصحابة يُفهم منها عدم التشديد في مَنْع النساء من زيارة القبور فمحمولٌ على أحد أمرين:

الأول: أنه ليس صريحًا في الترخيص للنساء بالزيارة، وقد يُراد منه تبليغ مَنْ رواه سُنَّة الدعاء لأهل القبول لآحاد الأمة، وخاصةً مَنْ حَفِظه من أمهات المؤمنين.

الثاني: أن الترخيص في الزيارة بعد النهي كان للرجال والنساء جميعًا، ثم نُسخ الترخيص للنساء بأحاديث اللعن.

وبكلٍّ قال بعض أهل العلم، فاستقر التشريعُ على مَنْع النساء من الزيارة.

٣) لم يَثْبُت عن واحدةٍ من أمهات المؤمنين ولا غيرهم من نساء أكابر الصحابة أنها خرجت من بيتها قاصدةً زيارة قبرٍ من القبور، لا في حياة النبي ﷺ، ولا بعد وفاته، وهم أعلم الأمة وأحرص على السنة.

٤) الشريعة جاءت بسد الذرائع المُفضية إلى الشرك والفتنة، وقد عُلم أن المنع للرجال والنساء في أول الأمر لحماية التوحيد، وقَطْع ذرائع الشرك؛ لحداثة العهد بالإسلام بعد الكفر وأَمْر الجاهلية، فلما تمكَّن الإيمانُ من القلوب، وتَحَقَّق الفقه في الدين رُخِّص للرجال، وبقيت النساء على المنع، على الراجح من قول محققي أهل العلم، لحكمٍ، منها:

١- قلة صبرهن، وجزعهن، وأنهن مظنة النياحة وفتنة الأحياء وإيذاء الموتى، والقاعدة الشرعية: أن الحكم إذا بمظنة استوى وجودها وعدمها؛ فلا يقولن قائلٌ: إنَّ من النساء من قد تكون أقوى قلبًا ودينًا وعقلًا من كثيرٍ من الرجال.

٢- قوله ﷺ: «**مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً هِيَ أَضَرُّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ**»، وكما في الحديث الآخر: «**ارْجِعْنَ مَأْزُورَاتٍ غَيْرَ مَأْجُورَاتٍ، فَإِنَّكُنَّ تَفْتِنَّ الْحَيَّ** -أي بالتبرج وما يتبعه-، **وَتُؤْذِينَ الْمَيِّتَ** -أي: بالبكاء والجزع والنياحة-».

٥) ما قد يتوهمه البعضُ من دخول النساء في عموم قوله ﷺ: «**كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ؛ فَزُورُوهَا؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمُ الْآخِرَةَ**» مردودٌ بأحاديث اللعن؛ فإنها صريحةٌ في منعهن من الدخول في عمومه، فإن مصلحة تَذَكُّرهن أمر الآخرة قد عارضها ما يُقارن زيارتهن للقبور من فتنة الأحياء، وإيذاء الأموات بالنياحة والتبرج، وما يُلحق بذلك من المفاسد التي تربو على المصالح، ولا سبيل إلى دفعها إلا بمنعهن الزيارة.

٦) وأختم بذِكْر كلامٍ متينٍ رصينٍ لشيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوى» (٢٤/ ٣٤٥) قال: «**وَمَا عَلِمْنَا أَنَّ أَحَدًا مِنْ الْأَئِمَّةِ اسْتَحَبَّ لَهُنَّ** -يعني النساء- **زِيَارَةَ الْقُبُورِ وَلَا كَانَ النِّسَاءُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَخُلَفَائِهِ الرَّاشِدِينَ يَخْرُجْنَ إلَى زِيَارَةِ الْقُبُورِ كَمَا يَخْرُجُ الرِّجَالُ**».

قلتُ: وبهذا يظهر أن الحق من حيث الدليل ومن حيث التعليل هو مَنْع النساء من زيارة القبور؛ لصراحة المنع، وموافقته لقواعد ومقاصد الشريعة، وأنه من محاسن الشريعة، وأن

الترخيص أمرٌ مرجوحٌ، وخلاف الاحتياط، ومظنة المفسدة الراجحة على المصلحة، وليس للمُجِيز دليلٌ صحيحٌ صريحٌ مع مخالفته لجملة وصريح الثابت عن الصحابة.

وَصَلَّى اللهُ وسَلَّم وبارك على نبينا محمدٍ وآله وصحبه.

قاله الفقير إلى عفو ربه

عَبْدُ اللّٰه بْنُ صَالِحٍ الْقُصَيِّرُ

رَحِمَهُ اللَّهُ

سُؤَالٌ:

عَنْ قَوْلِ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ

وَصِفَةُ الصَّلَاةِ فِي الْبَيْتِ

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

عَبْدِ اللّهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ،

فَقَدْ وَرَدَ سُؤَالٌ مِنْ عَدَدٍ مِنَ الْأَحِبَّةِ: مَتَى يُقَالُ: **(صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ)**.

وَالْجَوَابُ: أَنْ يُقَالَ ثَبَتَ فِي هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثُ صِفَاتٍ:

الصِّفَةُ الْأُولَى: أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ مَكَانَ **(حَيِّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيِّ عَلَى الْفَلَاحِ)** كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ.

الصِّفَةُ الثَّانِيَةُ: أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ بَعْدَ الْأَذَانِ، كَمَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ.

الصِّفَةُ الثَّالِثَةُ: أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ بَعْدَ قَوْلِهِ **(حَيِّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيِّ عَلَى الْفَلَاحِ)**، كَمَا عِنْدَ أَحْمَدَ وَالنَّسَائِيِّ.

هَذَا، وَإِذَا كَانَ الْأَذَانُ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ فَإِنَّهُ يَبْقَى اسْتِحْبَابُ قَوْلِ **(الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ)** عَلَى حَالِهِ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ بَقَاءُ مَا كَانَ عَلَى مَا كَانَ.

وَلِيُعْلَمَ؛ أَنَّ تَعْلِيقَ الصَّلَاةِ جَمَاعَةً فِي الْمَسَاجِدِ مُؤَقَّتًا لِلْعُذْرِ الْمَعْلُومِ لَا يَعْنِي إِبَاحَةَ الْجَمْعِ أَوِ الْقَصْرِ.

وَإِنْ تَمَكَّنَ أَهْلُ الدَّارِ مِنَ الصَّلَاةِ جَمَاعَةً فِي الْبُيُوتِ بِأَنْ يُصَلِّي اثْنَانُ أَوْ أَكْثَرُ فَذَاكَ حَسَنٌ؛ لِتَحْصِيلِ فَضِيلَةِ الْجَمَاعَةِ.

وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ تُصَلَّى أَرْبَعًا، وَلَا يُقَالُ بِإِقَامَتِهَا جُمُعَةً فِي الْبَيْتِ.

وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَالَهُ وَأَمْلَاهُ الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ

عَبْدُ اللهِ بْنُ صَالِحٍ الْقُصَيِّرُ

سُؤَالٌ وَجَوَابٌ

لِمَنْ عَزَفَ عَنِ

الزَّوَاجِ

مِنَ الشَّبَابِ

لِلشَّيْخِ /

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ القُصَيِّرِ

حَفِظَهُ اللَّهُ وَرَعَاهُ

السؤال: شيخنا، أحسن الله إليكم، أنا شابٌ أعزبُ، مَيْسُور الحال، عندي مشكلةٌ، وهي: لا أرغبُ بالزواج؛ مع عِلمي بفوائده والأحاديث، والآيات المُرَغِّبة فيه، بمعنى: أني لستُ مُنكرًا لها، وإذا تزوجت فلا أرغبُ بإنجاب الأولاد!، وتبريري لهذا: أني لستُ قادرًا على تربيتهم، وسيتم الاتفاق على هذا قبل العقد الشرعي!

فبم تنصحني شيخنا: بعدم الزواج أو بالزواج وعدم الإنجاب؟!

وجزاكم الله خيرًا.

الجواب: فأجاب فضيلة الشيخ عبد الله القصير:

الحمد لله، وبعد.

أولًا: فقد قال الله تعالى: ﴿فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء:٣] ... الآية، وقد علق شيخنا ابن بازٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ على هذه الآية أن الأصل في الزواج التعدد لمن وثق من نفسه تحري العدل وحسن العشرة.

ثانيًا: قال النبي ﷺ: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ».

وقال ﷺ: «تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ، فَإِنِّي مُبَاهٍ بِكُمُ الْأُمَمَ ...».

وأخبر ﷺ أن المُسْتَجِيبين له مِن هذه الأمة أكثر أهل الجنة «ثُلُثَا أَهْلِ الْجَنَّةِ».

وأخبر ﷺ أن العبد يُرْفع في الجنة درجاتٍ بدُعاء ولده له، والمقصود بالولد الذكر والأنثى من أبناء الصلب والأحفاد.

وقال ﷺ: «وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ؛ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي».

ثالثًا: مِن مأثور السلف الصالح قول ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا لمن سأله عن التعدد في الزواج: **تَزَوَّجْ؛ فإن خير هذه الأُمَّة أكثرها نساءً**، يعني: النبي ﷺ، وخلفاءه الراشدين.

وقال الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **أطيعوا اللهَ فيما أَمَرَكُم به مِن التزويج، يُنْجِز لكم ما وَعَدَكُم به من الغِنى**.

قلت: ومِن الغنى سعة الرزق، وبذل الإحسان إلى مُسْتَحِقِّه، ودعاء وعمل الصالح من الذرية، ووُجود النَّسل الذي يُعين على الطاعة وأعباء الحياة، ويُكَثِّر الأُمَّة، ويبقى به النوع البشري، ويستمر بواسطته الدعاء والبر وبقاء الذِّكْر ما شاء الله إلى آخر الزمن، ويُكاثر النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهم الأمم يوم القيامة.

وقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **عَجِبْتُ لمن يقرأ الآية:** ﴿إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور:٣٢]، **ثم لا يتزوج**، يشير إلى أن الزواج من أسباب الغنى وسعة الرزق و الأجر عن النفقة المبتغى بها وجه الله تعالى.

رابعًا: الزواج عبادةٌ عظيمةٌ، وسنةٌ كريمةٌ، وفطرةٌ مستقيمةٌ، وضرورةٌ اجتماعيةٌ، ونَفْعٌ عاجلٌ وآجلٌ في الدنيا والآخرة لمَنْ صَلُحت سريرته، وتحرَّى سنةَ نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأَحْسَنَ الظنَّ بربه، وبذل ما يستطيعه مِن أسباب صلاح الذرية، وذلك من تحري الخير في اختيار الزوجة وتحقيق وصية الله تعالى في الأولاد من البنين والبنات.

خامسًا: ومما أثنى به الله عَزَّ وَجَلَّ على خَاصته مِن عباده قول إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿رَبِّ هَبْ لِى مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [الصافات:١٠٠].

وقول زكريا عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿رَبِّ هَبْ لِى مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ [آل عمران:٣٨].

ومما أثنى به على من وصفهم بعباد الرحمن قولهم: ﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ [الفرقان:٧٤].

وقد استجاب الله لهم وحقق لهم ما طلبوا؛ لإخلاصهم في الدعاء، وما كانوا عليه من صدق الرجاء.

سادسًا: فإذا استقام الراغب في الزواج على شريعة الله، وتحرَّى السُّنَّة، وأخلص النية، وأَحْسَنَ الظن بالله، وألحَّ في الدعاء، وعَظَّم الرجاء؛ بتحقق أشرف وأكمل مقاصد النكاح دِينًا ودُنيًا وأُخرى؛ رَزَقَهُ اللهُ مِن خَيْرَي الدنيا والآخرة، ومِن ذلك: الزوجة والذرية الصالحة.

سابعًا: وقد أفتى جَمْعٌ مِن مُحققي أهل العلم بصَرْف الزكاة لمن يرغب في الزواج، ويَلحقه الغرم بسبب الزواج بأول أمره؛ لما في ذلك من تكميل الدين، وتحقيق مقاصد الشرع في التزويج.

وأخيرًا: أخشى أن يكون تَرْكُ الزواج وعدم الرغبة في الذُرِّيَّة والنسل، (والذي بَرَّرْتَ به انصرافك عن فكرة الزواج) مِن غُرور النفس الذي يُوحيه الشيطانُ للعبد في داخلة نفسه، أو بواسطة جندٍ من جنده!؛ ليُسيء الظن بالله، ويقنط مِن رحمته، ويُعطل الشريعةَ في هذا الشأن، ويحول دون تحقيق مقاصد النكاح، ويفتح باب السفاح أو الرهبانية المذمومة مِن غير مُوجبٍ شرعيٍّ له اعتباره.

فاحْذَرْ، واحْذَرْ، وحَذِّرِ غيرَك مِن هذا المسلك المخالِف لنصوص الشرع؛ بناءً على التَّوهُّم والزهد الذي لا سند له.

والله أعلم.

قاله وأملاه الفقير الى عفو ربه

عبدُ الله بن صالح القصير

في يوم الخميس العشرين من شهر رمضان لعام ١٤٤٣ هـ

إِجابةٌ على سُؤالٍ:

بشأن الرَّغبة فِي الإحسان لغير مُسلم حيًّا كان أو ميتًا

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

عَبْدِ اللّهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

الحمد لله وبعد؛ إجابةٌ على سؤالك، أقولُ:

أولًا:

يجوز التَّصدُّق على غير المسلم إذا كان حيًا؛ لأن ذلك من الإحسان والتأليف على الإسلام؛ خصوصًا مع الحاجة، أو التَّعرُّض بالطلب.

ثانيًا:

لا يجوز التَّصدُّق عنه ميتًا، وكذا: لا يجوز الاستغفار لمَن مات على غير الإسلام، ولا الترحم عليه، ولا التصدق عنه، أو جَعْل وَقْفٍ له، وذلك لأمورٍ:

أ- لأن الله -تبارك وتعالى- قد نهى عَبدَه ورسوله محمدًا ﷺ أن يستغفر لعمِّه أبي طالبٍ لَمَّا مات على الشِّرك بقوله -تعالى-: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة:١١٣].

ب- وكان وَالِدا النبي ﷺ -عبدُالله وآمنةُ- قد ماتا قبل البعثة في الجاهلية، وقد ثبت في «الصحيح» أنَّ النبي ﷺ لمَّا مَرَّ في سفرٍ بموضعٍ يُقال له الأبواء، وهو الذي ماتت ودُفنت فيه أُمُّه؛ استأذن النبي ﷺ ربَّه -تعالى- أن يَزُور قبرَها؛ فأَذِن له، فلَمَّا وقف على قبرها أراد أن يستغفر لها؛ فنهاه الله -تعالى-، وأنزل عليه الآيةَ: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة:١١٣] مرةً أُخرى؛ تذكيرًا بمضمونها، وهو نَفْيُ الاستغفار للمشركين لمَن عُلم أنه مات على غير الإسلام.

ج- وفي الحديث الصحيح: كان النبي ﷺ في مجلسٍ مع أصحابه، فكَثُرت أسئلتُهم له على غير العادة؛ فظَنَّ النبي ﷺ مِن بعضهم قَصْدَ التعجيز والتَّحدي! فقال: «**سَلُونِي مَا شِئْتُمْ، فَوَاللهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَجَبْتُكُمْ عَنْهُ**»، فقَامَ رَجُلٌ كان يُغْمَطُ بِنِسبَته لأبيه؛ فسأل النبيَّ

ﷺ: مَنْ أَبي، يا رسول الله؟ فقال: «**أَبُوكَ حُذَافَةُ**»، فقام رجلٌ آخر فسأل النبيَّ ﷺ قائلًا: أين أبي، يا رسول الله؟ قال: «**أَبُوكَ فِي النَّارِ**»، فتغيَّر وجهُ الرجل من الجواب؛ فقال النبيُّ ﷺ: «**إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ**»، فقام عمرُ رضي الله عنه فقال: آمنَّا بالله ورسوله، يُريد قَطْع استمرار الأسئلة؛ خشية انكشاف الأسرار، وتَغيُّر القُلوب.

فدل هذا الحديث على أنَّ مَن مات على غير الاسلام بعد أن بلغته الدعوة؛ فقد مات على الكُفر بالإسلام، كعم النبي ﷺ أبي طالبٍ ووَالِدَيِّ النبي ﷺ، ووالد الرجل الذي سأل النبيَّ ﷺ: أين أبي بعد موته؟، ونحوهم مِن مَنْ مات في الجاهلية قبل الإسلام؛ فحالُهم كما قال -تعالى- في قصة موسى عليه السلام لَمَّا سأله فرعونُ بما أخبر الله -تعالى- عنه: ﴿ قَالَ فَمَا بَالُ ٱلْقُرُونِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ [طه:٥١]؟ فأجابه موسى قائلًا: ﴿ عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى فِى كِتَـٰبٍ ۖ لَّا يَضِلُّ رَبِّى وَلَا يَنسَى ﴾ [طه:٥٢].

د- وبُخصوص الأدلة أنَّ والدي النبي ﷺ في النار؛ فهذا عند أهل العلم محمولٌ على أحد أمرين:

الأول: أنه على ظاهر الحال؛ حيث أنهما قد ماتا على الشِّرك؛ فهما ظاهرًا في الدنيا -في حُكم مَن لم يُسلم شرعًا- مِن أهل النار وأهل الجحيم؛ لأنهما ماتا على الشِّرك، وأما في الآخرة فحُكمهما عند الله عز وجل ينتظر ظهوره يوم القيامة.

الثاني: أنه قد بلغهما وُجوب التوحيد وتحريم الشِّرك؛ لتَرَدُّدهما على المدينة وفيها أفرادٌ مِن صالحي علماء اليهود، ربما التقيا بهم؛ فعلَّمهما وُجوب التوحيد وحُرمة الشرك؛ فلم يستجيبا؛ فقامت عليهما الحجةُ زمن الجاهلية؛ فاستوجبا النار؛ لموتهما على الشرك بعد العلم.

ثالثًا:

الأصح في حُكم أهل الفترات ممَّن مات في الجاهلية، ولم تبلغه دعوة الحق؛ أنهم يُمتحنون يوم القيامة؛ فمن نجح دخل الجنة ومَن فَشِل دخل النار؛ وصِفة امتحانهم أنه يُخرج لهم عُنُقٌ من النار -أي جزءٌ من النار- فيُقال: «أُدْخُلُوا» فَمَن دخله كان عليه بردًا وسلامًا، أي: صار من أهل الجنة، ومن لم يدخُله كان مُستوجِبًا لدخول النار.

رابعًا:

وبناءً على ما سبق: فليتذكر كلُّ مسلمٍ أمورًا منها:

أ) أن محبة -مَن اشتهر موته على غير الإسلام-، والاستغفار له، والتَّرحم عليه، والتَّصدُّق عنه؛ أَمْرٌ يُخالف عقيدة الإسلام الحقَّة التي دل عليها مُحكم القرآن الحكيم، وصحيح وصريح سُنَّة وهَدْي النبي الكريم ﷺ، وإجماع السلف الصالح من الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسانٍ وأتباعهم من أهل القرون الثلاثة المُفضَّلة وأئمة أهل السنة والجماعة إلى يومنا هذا.

ب) ومن خالف أدلة التشريع وهَدْي السلف الصالح فقد أتى حُوبًا كبيرًا وقال وفَعَلَ مُنكرًا مِن القول وزُورًا؛ فعليه أن يتوب توبةً نصوحًا، وأن يتبرأَّ مما تَفوَّه وتصرَّف به.

ج) أنه يجب على المسلمين -خاصتهم وعامتهم- أن يُنكروا عليه، ويبرؤوا، ويُحذِّرُوا مِن تكرار ما جرى منه، وأن يعتصموا بحبل الله جميعًا ولا يتفرقوا، ولا يتخذوا عدوَّ الله وعدوهم أولياء مِن دون الله يُلقون إليهم بالمودة، ويعطفون عليهم بالإحسان بعد موتهم، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ﴾ [الممتحنة:١]، فإن النبي ﷺ لَمَّا ذَكَرَتْ له ابنةُ حاتمٍ الطائي محاسنَ أبيها في الجاهلية

وطلبت منه الدعاء له؛ رَدَّ عليها بقوله ﷺ: «لَوْ كَانَ أَبُوكِ مُسْلِمًا لتَرَحَمْنَا عَلَيْهِ»، ومعلومٌ أن حاتمًا الطائي مات في الجاهلية.

د) ثم إنَّ مِن الواجب على وُلاة أمور المسلمين مِن أهل الحُكم والعلم -الناصحين لله تعالى ولكتابه ولرسوله ولأهل الإسلام- والذين هم خُلفاء النبي ﷺ مِن بَعدِه في أُمَّته، وتبليغ رسالته، وحِراسة دينه؛ أن يَنظروا في حال مَن عُرِف تعمُّده وقصده إظهار مخالفة الشرع، والتلبيس على أهل الإسلام، والتعاطف مع أعداء الله ورسوله، والتصريح بالتسوية بين المؤمنين والكفار والمتقين والفجار! على نحو ما جرى من بعض الناس في حادثةٍ واقعةٍ في أيام مضت؛ فإن مِثل هذا يجب على وُلاة أمور المسلمين الأخذ على يديه، ومَنْعُه من تكرار هذه المُنكرات والتلبيسات، وتأديبه، والرد على ضلالاته.

هـ) اتِّخاذ إجراءاتٍ صارمةٍ لِرَدْع مِثل هؤلاء، ومَنْع تكرار لشيء من أفعالهم مستقبلًا.

و) كذلك: الواجب على ولاة الأمور الآنفي الذِّكر الذب عن شريعة الاسلام، وبيان محاسنها، وإغراء وجهاد شعوب العالم -حال القُدرة، ورُجحان المصلحة؛ وِفْق نُصوص وقواعد ومقاصد وضوابط الشرع الحنيف-؛ تنفيذًا لشريعة الله -تعالى- في فَرْض الدعوة إلى الله -تعالى-، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجهاد في سبيل الله، وعملًا بوصية النبي ﷺ بتبليغ رسالته والدعوة إلى هُداه.

والله أعلم، وصلى الله وسلَّم على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه.

قاله وأملاه الفقير إلى عفو ربه

عبدالله بن صَالِح القُصَيِّر

١٩ صفر ١٤٤٤هـ

فَتْوَى

الْأَغَانِي وَالشِّيلَاتِ

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

عَبْدِ اللهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَصَلَّى اللهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

مِنْ **عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ** إِلَى مَنْ يَطَّلِعُ عَلَيْهِ أَوْ يَسْمَعُ بِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؛ وَفَّقَنِي اللهُ وَإِيَّاهُمْ لِنَافِعِ الْعِلْمِ وَصَالِحِ الْعَمَلِ، وَعَصَمَنَا مِنْ مُضِلَّاتِ الْفِتَنِ وَالزَّلَلِ:

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ.

فَقَدْ سَأَلَنِي مَنْ تَعَيَّنَتْ إِجَابَتُهُ أَنْ أَكْتُبَ لَهُ جَوَابًا عَنْ:

حُكْمِ اسْتِمَاعِ الْأَغَانِي، وَمِنْهَا (الشِّيلَاتُ) الشَّائِعَةُ فِي هَذَا الزَّمَانِ.

وَحُكْمِ مَنْ يُؤَجِّرُ مَنْ يَتَّجِرُ بِهَا، أَوْ يُؤَجِّرُ مَنْ يَشْتَغِلُ بِإِصْلَاحِ مَا فَسَدَ مِنْ آلَاتِ الْغِنَاءِ؛ لِيُقَدِّمَهُ السَّائِلُ لِمَنِ ارْتَكَبَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ؛ لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَمُنَّ عَلَيْهِ بِالتَّوْبَةِ النَّصُوحِ عَنْ قَرِيبٍ.

فَأَقُولُ مُسْتَعِينًا بِاللهِ تَعَالَى:

أَوَّلًا:

قَدْ دَلَّتِ النُّصُوصُ مِنْ كِتَابِ اللهِ تَعَالَى، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ، وَكَلَامِ أَئِمَّةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى وُجُوبِ الاسْتِجَابَةِ للهِ تَعَالَى وَلِرَسُولِهِ ﷺ بِامْتِثَالِ أَمْرِ اللهِ تَعَالَى، وَأَمْرِ رَسُولِهِ ﷺ؛ بِتَحْقِيقِهِ فِعْلًا -قَدْرَ الاسْتِطَاعَةِ-، وَامْتِثَالِ أَمْرِ اللهِ تَعَالَى وَأَمْرِ رَسُولِهِ ﷺ بِتَرْكِ مَا نَهَى اللهُ تَعَالَى عَنْهُ وَرَسُولُهُ ﷺ جُمْلَةً، وَالْبُعْدِ عَنْهُ؛ حَتَّى لَا يَكُونَ الْعَبْدُ عَاصِيًا للهِ تَعَالَى وَلِرَسُولِهِ ﷺ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾﴾ [آل عمران: ١٣٢].

وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾ [الأحزاب:٣٦].

وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ۖ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾ وَٱتَّقُوا۟ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنكُمْ خَآصَّةً ۖ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنفال: ٢٤ – ٢٥].

وَقَوْلُهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓا۟ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٥﴾﴾ [الصف:٥].

فَشَأْنُ الْمُؤْمِنِينَ بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُطِيعُوا اللهَ تَعَالَى وَرَسُولَهُ ﷺ؛ فِعْلًا لِلْمَأْمُورِ بِهِ، وَتَرْكًا لِلْمَنْهِيِّ عَنْهُ، وَتَوْبَةً مِنَ الْمُخَالَفَةِ؛ وَرَغْبَةً فِي كَرِيمِ الثَّوَابِ، وَرَهْبَةً مِنْ أَلِيمِ الْعِقَابِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٥٢﴾﴾ [النور: ٥١ – ٥٢].

وَقَدْ ذَمَّ اللهُ الضُّلَّالَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَغَيْرِهِمْ، وَأَخَذَهُمْ بِشَدِيدِ الْأَخَذَاتِ، وَمُتَنَوِّعِ الْعُقُوبَاتِ بِقَوْلِهِمْ: ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ [البقرة:٩٣].

ثانيًا:

وَقَدْ دَلَّتِ الْآيَاتُ الْمُحْكَمَاتُ وَالْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَاتُ وَكَلَامُ الصَّحَابَةِ -رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ- وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ عَلَى تَحْرِيمِ الْغِنَاءِ وَآلَاتِهِ، وَذَمِّهِ، وَبَيَانِ ضَرَرِهِ فِي الْعَاجِلَةِ

وَالْآجِلَةِ عَلَى أَهْلِهِ؛ إِنْ لَمْ يُحْدِثُوا تَوْبَةً مِنْهُ قَبْلَ الْمَمَاتِ، أَوْ يُمُنَّ اللهُ تَعَالَى عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ بِعَفْوِهِ.

أ) فَمِنَ الْقُرْآنِ:

قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٦﴾ ﴾ [لقمان:٦].

فَقَدْ فَسَّرَ جَمْعٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ ﴿لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ ﴾ فِي الْآيَةِ بِأَنَّهُ الْغِنَاءُ وَآلَاتُهُ.

فَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَحَسْبُكَ بِهِ إِتْقَانًا لِكَلَامِ اللهِ تَعَالَى وَمَعْرِفَةً بِتَفْسِيرِهِ قَالَ: **وَاللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ فِي الْغِنَاءِ.**

فَتَضَمَّنَتِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ الْإِرْشَادَ إِلَى أَنَّ اسْتِعْمَالَ الْغِنَاءِ وَآلَاتِهِ (وَمِمَّا يَدْخُلُ فِيهِ الشَّيلَاتُ الْمُعَاصِرَةُ وَمَدَائِحُ الصُّوفِيَّةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَنَحْوِهِ مِمَّا يُسَمَّى بِالسَّمَاعِ الصُّوفِيِّ الَّذِي يُحْدِثُونَهُ فِي الْمَوَالِدِ وَالْمُنَاسَبَاتِ الَّتِي يُحْدِثُونَهَا وَيَتَدَيَّنُونَ بِسَمَاعِ الْقَصَائِدِ بِالتَّلْحِينَاتِ! الَّتِي يَتَعَبَّدُونَ بِهَا فِي مُنَاسَبَاتِهِمْ الْبِدْعِيَّةِ)، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْ أَسْبَابِ الضَّلَالِ، وَاتِّخَاذِ آيَاتِ اللهِ هُزُوًا، وَأَنَّهُ مِنْ مُوجِبَاتِ الْعَذَابِ الْمُهِينِ.

ب) وَمِنَ السُّنَّةِ:

مَا ثَبَتَ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» رَحِمَهُ اللَّهُ مُعَلَّقًا مَجْزُومًا بِهِ مَوْصُولًا عِنْدَ غَيْرِهِ عَلَى اخْتِلَافٍ فِي بَعْضِ أَلْفَاظِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَ، وَالْحَرِيرَ، وَالْخَمْرَ، وَالْمَعَازِفَ**... الْحَدِيثُ».

قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ: الْمُرَادُ بِالْمَعَازِفِ: الْغِنَاءُ وَآلَاتُهُ.

فَدَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى تَحْرِيمِ الْغِنَاءِ وَآلَاتِهِ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «**يَسْتَحِلُّونَ ... وَالْمَعَازِفُ**»؛ فَقَرَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْغِنَاءَ وَآلَاتِهِ بِفِعْلِ الزِّنَا وَلُبْسِ الْحَرِيرِ وَشُرْبِ الْخُمُورِ بِجَامِعِ الِاسْتِحْلَالِ لِهَذِهِ

الْأَشْيَاءِ الْمُحَرَّمَةِ مَجْمُوعَةً أَوْ مُفَرَّقَةً؛ فَدَلَ عَلَى حُرْمَةِ الْغِنَاءِ وَآلَاتِهِ كَحُرْمَةِ الزِّنَا وَالْخَمْرِ وَمَا بَيْنَهُمَا؛ وَلِذَا رُتِّبَ عَلَيْهِ الْوَعِيدُ بِالْعُقُوبَةِ الْغَلِيظَةِ.

وَالاسْتِحْلَالُ لِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ هُوَ اسْتِعْمَالُهَا مَعَ الْعِلْمِ بِتَحْرِيمِهَا اسْتِخْفَافًا بِالنَّصِّ وَاسْتِهَانَةً بِالْوَعِيدِ.

وَأَمَارَةُ ذَلِكَ: التَّكْرَارُ، وَالْمُجَاهَرَةُ، وَالتَّهْوِينُ مِنْ شَأْنِ ذَلِكَ، وَالْإِعْرَاضَ عَنْ قَبُولِ التَّذْكِرَةِ بِالنَّهْيِ وَالْوَعِيدِ.

وَفِي مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ -تَحْرِيمَ الْغِنَاءِ وَالْوَعِيدِ عَلَى اسْتِعْمَالِهِ- أَحَادِيثُ أُخْرَى كَثِيرَةٌ شَهِيرَةٌ ثَابِتَةٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

ج) وَمِنْ كَلَامِ السَّلَفِ الصَّالِحِ:

مَا ثَبَتَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: **الْغِنَاءُ يُنْبِتُ النِّفَاقَ فِي الْقَلْبِ كَمَا يُنْبِتُ الْمَاءُ الزَّرْعَ**.

وَثَبَتَ عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم مَا هُوَ بِمَعْنَى كَلَامِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه مِنْ ذَمِّ الْغِنَاءِ، وَالنَّهْيِ عَنْهُ، وَالتَّحْذِيرِ مِنْ شُؤْمِ عَاقِبَتِهِ، وَالِاسْتِهَانَةِ بِهِ.

وَفِي هَذَا التَّنْبِيهُ عَلَى خَطَرِ الْغِنَاءِ عَلَى الْقُلُوبِ، وَأَنَّهُ مِنْ أَسْبَابِ مَرَضِهَا بِالنِّفَاقِ؛ وَكَفَى بِذَلِكَ زَجْرًا عَنْهُ.

وَالنُّصُوصُ وَالْآثَارُ فِي النَّهْيِ وَالْوَعِيدِ عَلَى هَذَا الصَّوْتِ الْفَاجِرِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ.

وَالْغِنَاءُ وَحدَهُ بِدُونِ آلَةٍ مُحَرَّمٌ عِنْدَ جُمْهُورِ مَنْ يُعْتَدُّ بِقَوْلِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، أَمَّا إِذَا كَانَ مَعَهُ صَوْتُ آلَةٍ فَإِنَّهُ مُحَرَّمٌ بِإِجْمَاعِ عَامَّةِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا مَنْ شَذَّ وَلَمْ يَعْتَدَّ بِقَوْلِهِ أَئِمَّةُ الِاجْتِهَادِ وَالْفَتْوَى مِنْهُمْ.

وَبِنَاءً عَلَى مَا سَبَق:

فَإِنَّ مَا انْتَشَرَ فِي هَذَا الزَّمَانِ مِنَ الْغِنَاءِ، وَخُصُوصًا الْمُصَاحِبِ لِلْآلَاتِ، وَمَا أُحْدِث عَلَى نَحْوِهِ مِنَ (**الشَّيلاتِ الْقَبَلِيَّةِ**) وَ(**الْأَغَانِي الرُّوحِيَّةِ**) و(**الْأَنَاشِيدِ**) الَّتِي تُسَمَّى إِسْلَامِيَّةً! وَالَّتِي صَارَتْ مِنْ شِعَارِ وَعَلَامَاتِ الانْتِسابِ لِلْجَمَاعَاتِ الْمُعَاصِرَةِ الْمُخَالِفَةِ لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الْعِلْمِ وَالاعْتِقادَ وَالْعَمَلِ وَالْقَوْلِ وَالْخُلُقِ فِي أَصْلٍ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

كُلُّ هَذِهِ الْمُحْدَثَاتِ الصَّوْتِيَّةِ مِنْ مُفْسِدَاتِ الْقُلُوبِ بِالشَّهَوَاتِ، وَالتَّلَذُّذُ بِالْمُحَرَّمَاتِ، وَمُشَاهِدَةُ الرَّاقِصَاتِ وَالْمُتبَرِّجَاتِ فِي هَذِهِ الْمُنَاسَبَاتِ، وَسَمَاعُ أَصْوَاتِ الْمُغَنِّينَ مِنَ الشُّبَّانِ الْحِسَانِ عَلَى نَحْوَ هَذِهِ الْإِيقَاعَاتِ، فِي مُنَاسَبَاتٍ يَصْطَنِعُونَهَا، وَيَتَلَذَّذُونَ فِيهَا بِتَرْدِيدِ الشُّبَّانِ لِهَذِهِ الْقَصَائِدِ وَالْأَهَازِيجِ مَعَ مَا يُضَافُ إِلَيهَا مِمَّا يُسَمُّونَهُ بِالْمُؤَثِّرَاتِ الصَّوْتِيَّةِ، وَالْإِيقَاعَاتِ الْمُسْتَحْسَنَةِ، وَقَدْ يَسْتَعْمِلُونَ شَيْئًا مِنَ الطُّبُولِ يُقَارِنُ هَذِهِ الْأَنَاشِيدَ!، وَهُوَ جَمْعٌ بَيْنَ ضَلَالَاتِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمُحْدَثَاتِ الصُّوفِيَّةِ، وَحَمَاقَاتِ أَهْلِ الْفِسْقِ وَالْفُجُورِ.

وَيَعْظُمُ الْأَمْرُ وَيَكْبُرُ الْخَطَرُ إِذَا اتُّخِذَ ذَلِكَ دِينًا، وَاسْتُهِينَ بِحُكْمِ ذَلِكَ، وَاسْتُحْسِنَ فِعْلُهُ، وزُيِّنَ لِلنَّاسِ، وَاسْتُهْجِنَ مِمَّنْ يُنْكِرُهُ وَيُحَرِّمُهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ التَّلْبِيسِ وَالْإِغْرَاءِ بِصَوْتِ وَمَزْمُورِ الشَّيْطَانِ!.

فَإِنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ حَرَامٌ وَمُنْكَرٌ بِدِلَالَةِ مَا سِيقَ آنِفًا مِنْ نُصُوصِ الْوَحْيِ وَالْمَأْثُورِ عَنِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، فَإِنَّ هَذِهِ الْمُحْدَثَاتِ الْمُبْتَدَعَاتِ تَجْمَعُ بَيْنَ الصَّوْتِ الْأَحْمَقِ الْفَاجِرِ، وَالْآلَةِ الْخَبِيثَةِ الَّتِي هِي مَزْمُورُ الشَّيْطَانِ!.

وَفِيهَا إِثَارَةٌ لِلشَّهَوَاتِ، وَنَعْرَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَالتَّعَصُّبِ لِلْأَحْزَابِ وَالْقَبَائِلِ وَالْجَمَاعَاتِ، وَتَجْدِيدُ الْأَحْقَادِ وَالضَّغَائِنِ وَالثَّارَاتِ الَّتِي تُذْكِي الْفِتَنَ، وَتُحْدِثُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ وَالشَّرَّ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ؛ وَقَدْ تُسَمَّى بِغَيْرِ اسْمِهَا مَكْرًا وَخَدِيعَةً.

فَفِيهَا مَعَاصٍ مُتَنَوِّعَةٌ، وَفِتَنٌ مُتَعَدِّدَةٌ، وَشُرُورٌ كَثِيرَةٌ، وَهِيَ كَذَلِكَ مِمَّا يَصُدُّ عَنِ الْقُرْآنِ، وَعَنِ الصَّلَاةِ، وَعَنْ ذِكْرِ اللهِ تَعَالَى، وَيُثَبِّطُ عَنِ الطَّاعَةِ، وَيُسَبِّبُ مَرَضَ الْقُلُوبِ، وَعَمَى الْبَصَائِرِ، وَيُؤَدِّي إِلَى خُلْطَةِ الْأَشْرَارِ، وَيُغْرِي بِالْفَوَاحِشِ وَأُمُورِ الْجَاهِلِيَّةِ.

فَالْمُسْتَعْمِلُ لِهَذِهِ الشُّرُورِ، وَالْمُسْتَمِعُ لَهَا، وَالْمُرَوِّجُ لَهَا، وَالْمُسْتَخِفُّ بِهَا، وَالْمُشَكِّكُ بِتَحْرِيمِ أَصْلِهَا، وَعِلَّةِ تَحْرِيمِهَا، آثِمٌ عَاصٍ للهِ تَعَالَى وَلِرَسُولِهِ ﷺ مُتَّبِعٌ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ.

وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ١٤﴾ [النساء:١٤].

وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ١١٥﴾ [النساء:١١٥].

وَالْمُتَّجِرُ بِآلَاتِهِ، وَوَسَائِلِهِ، وَالْمُرَوِّجُ لَهُ، وَالْمُرَخِّصُ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ، ظَالِمٌ مُعْتَدٍ عَلَى النَّاسِ بِبَيْعِهِ مَا يُفْسِدُ دِينَهُمْ وَأَخْلَاقَهُمْ وَأَكْلِهِ أَمْوَالَهُمْ بِالْبَاطِلِ.

وَمَنْ يُؤَجِّرُ دُكَّانَهُ، أَوْ يُصْلِحُ لَهُمْ آلَاتِهَا، مُعِينٌ لَهُمْ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ، وَبِذَلِكَ يُعَرِّضُ نَفْسَهُ لِعَذَابِ اللهِ الشَّدِيدِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَنَٰجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَٰجَوْاْ بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَمَعْصِيَتِ ٱلرَّسُولِ وَتَنَٰجَوْاْ بِٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ٩﴾ [المجادلة:٩].

وقال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٢﴾ [المائدة:٢].

فَعَلَى جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَتُوبُوا إِلَى اللهِ تَعَالَى مِنْ هَذِهِ الْمُحَرَّمَاتِ وَالْمُحْدَثَاتِ، وَمُضَاهَاةِ أَهْلِ الْفُجُورِ وَالشَّهَوَاتِ، قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ بِهِمُ الْمَوْتُ؛ فَلَا يُمْكِنُهُمُ التَّوْبَةَ؛ فَإِنَّ اللهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ النَّاصِحِ النَّادِمِ مِنْ أَيِّ ذَنْبٍ مَا لَمْ تَبْلُغِ الرَّوحُ الْحُلْقُومَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنِّى لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ ۝٨٢﴾ [طه:٨٢].

رَزَقَ اللهُ الْجَمِيعَ الْعِلْمَ النَّافِعَ وَالْعَمَلَ الصَّالِحَ، وَجَعَلَهُمْ مِنْ أَنْصَارِ الْحَقِّ وَهُدَاةِ الْخَلْقِ.

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

قَالَهُ وَأَمْلَاهُ الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ

عَبْدُاللهِ بْنُ صَالِحٍ الْقُصَيِّرُ

١٠ شَوَّال/١٤٣٧هـ

فَتْوَى:

فِي لُبْسِ الْكِمَامَاتِ

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

عَبْدِ اللّهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

السؤال:

فضيلة الشيخ/ عبدالله بن صالح القُصيّر -حفظكم الله تعالى-:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وبعد: هل يجوز استعمال الكمامات -للوقاية من مرض كورونا- ذات الألوان المختلفة والأشكال الغريبة؟ وما حُكم بيعها وشرائها؟

محبكم من مملكة البحرين

(٤ محرم ١٤٤٢هـ)

الجوابُ:

الحمد لله وبعد:

فلا بأس بلبس الكمامات للحاجة -كما هو واقع الحال-؛ احترازًا من التعرض للإصابة بوباء كورونا، ومع التباعد بين الناس في المساجد وارتفاع سُقوفها فلا ينبغي لبسه حال الصلاة، ولا إذا كان يصلي في بيته.

وبالنسبة للون الكمام: فليس له لونٌ محددٌ، إلا أنَّ الأولى أنْ يكون اللون الأبيض هو المختار للباس الوجه؛ لحديث: «الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ؛ فَإِنَّهَا أَطْيَبُ وَأَطْهَرُ»، وفي رواية: «وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ»، وتفاؤلًا ببياض الوجه: (أي: نور الطاعة فيه في الدنيا ويوم القيامة).

قاله وأملاه الفقير إلى عفو ربِّه

عبدُ الله بن صالحٍ القُصَيِّرُ

فَتَاوَى

الشَّيْخِ عَبْدِ اللّهِ الْقُصَيِّرِ

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

عَبْدِ اللّهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

غفرَ اللَّهُ لَهُ ولِوَالِدَيْهِ ولِلْمُسلِمِينَ

بسم الله الرحمن الرحيم

السؤال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، حياك الله شيخنا، سائلةٌ تقول: شيخنا اقترب موعد زواج أختي، وكما هو معروفٌ في العادات إقامة عرسٍ، ولكن أُختي عاميةٌ، قالت سأضع موسيقى ووو، وأنا صغيرةٌ أي لا طاقة لي لأفرض وأقول لن أذهب، فاقترحت علي أمي أن أَكُون في المطبخ، وأَقُولُ: إني مشغولةٌ وأُشغل نفسي، ولا أَذهبُ للصالةِ، وعندما تناديني للتصوير أقولُ لها: مشغولةٌ وأُنسيها، فما قولكم شيخنا، أنا في حيرةٍ وصراعٍ؛ إنني في عائلةٍ عاميةٍ مع أَنَّ أُمي تدعمني، فما الحل وجزاكم الله عنا كل خيرٍ؟

الجواب: الحمد لله وبعد؛ فأنت مصيبةٌ في قرارك عدم الحضور، وعليك واجب النصيحة؛ مع الإلحاح على الله بالدعاء للجميع بالهُدى؛ لأُمك وأختك وبقية أهل البيت أن يتركوا المعازف والتصوير؛ حتى يُؤسسوا الزواج على تَقوى من الله ورضوان، لا على جُرُفٍ هارٍ فينهار في نار جهنمَ، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمدٍ وآله وصحبه.

السؤال: السلام عليكم شيخنا عبد الله القصير، لقد استقمتُ حديثًا فقط، والحمد لله الذي وفقني لاتِّباع منهج السلف الصالح، والله إنه لمنهجٌ ربانيٌّ واضحٌ ارتاحت له نفسي حقيقةً، الفطرة تُحب هذا الطريق إلا إذا تغلَّبت عليها الأهواء، نسأل اللهَ الثباتَ ونشكره على فضله، لقد تزوجت حديثًا فقط، لذا أطلبُ منك يا شيخنا أن تدعوا لزوجتي أن يفتح الله قلبها ويُبَصِّرها بالمنهج السلفي، ونُطلب منك نصيحةً لي ولها، وبأن تُبَيِّن لنا العلماء الثقات الذين نرجع لهم في بلدنا الجزائر، وجزاك الله خيرًا.

الجواب:

السؤال: أحسن الله إليك شيخنا الكريم، هل يجوز أن يؤُمَّ الناسَ في التراويح إمامان؟

الجواب: إذا كان كل واحدٍ يُصلي جزءًا من الصلاة فلا بأس، أما إذا كانا يُصليان كلٌّ في جماعةٍ في مسجدٍ واحدٍ وفي وقتٍ واحدٍ فلا يجوز.

السؤال: السلام عليكم ورحمة الله، يا شيخ، أحسن الله إليك، أفتنا مأجورين بارك الله فيك، عند خروجي مِن البيت دائمًا أتوضَّأُ وأخرجُ للعمل، ليس لنية الصلاة، ولكن بنية أن الله يُحب المُتطهرين، فهل عملي هذا جائزٌ أم لا؟

الجواب: التطهر والصلاة بذلك الطهور ما كتب الله مِن أسباب السبق الى الجنة، وأفضل حالات الذكر أن يكون الذاكر طاهرًا؛ فدُمْ على ذلك، وكلما تطهَّرتَ فَصَلِّ فإن الوضوء مِن أسباب الصلاة، حتى في وقت النهي المُوَسَّع بعد الفجر وبعد العصر.

السؤال: السلام عليكم ورحمة الله، يا شيخ؛ لقد دعانا أخٌ سلفيٌّ لِزفافه أنا وزوجتي، والحمد لله كل شيءٍ كان بضوابط شرعيةٍ، إلا أن زوجتي أخبرتني بشيءٍ خطيرٍ يحدث فيما بين النساء، وخاصةً كبار السن، وهو حينما كُنَّ يضربن الدُّفَّ ويُغنين بلا موسيقى طبعًا، لاحظت ألفاظًا شركيةً في غنائهن؛ فيها استغاثةٌ، ومثال ذلك: (يا سيدي عبد القادر جيناك زيارة) وما أشبه ذلك؛ فاقترحت الأخواتُ السلفياتُ أن يتَّفِقْنَ فيما بينهن إذا دُعين إلى عُرسٍ شرعيٍّ أن يُمسكن الدف ويُغنين غناءًا هادفًا محترمًا ليس بفاتنٍ وبدون موسيقى؛ أفتونا مأجورين.

الجواب: ...

السؤال: السلام عليكم، امرأةٌ كانت حامل شهرين، وفي الأسبوعين الأخيرين من الشهر الثاني فحصتها الطبيبة وقالت لها بأن الجنين مات، وهي الآن ينزل منها الدم، وقالت لها: بعد

عشرة أيامٍ سأُجري لكِ عمليةً لإسقاط ذلك الجنين الميت، وهي تسأل الآن: ما حكم الدم النازل حاليًا؟

الجواب: إذا أسقطت المرأةُ الجنين ولم يتبين فيه خَلْقُ إنسانٍ؛ فالدم الخارج استحاضةٌ وليس نفاسًا، فلا يمنع مما يمنع منه النفاس.

السؤال: السلام عليكم، حياك الله يا شيخ، عساك بخيرٍ وعافيةٍ، إذا كان عند الشخص ذهبٌ معينٌ وأراد بيعه ليشتري آخر، فهل يكفي أن يبيعه لصائغٍ نقدًا، وبعد القبض يشتري ما شاء مِن الذهب عنده، أم أنه ينبغي ألا يشتري عند مَنْ باع عنده، وبارك الله فيك؟

الجواب: إذا باع الذهبَ على الصائغ نقدًا واستلم النقد مِن غير شرطٍ أن يشتري منه؛ فإن شاء اشترى وإن شاء لم يشترِ؛ فلا بأس بذلك.

السؤال: السلام عليكم، هناك مَنْ يقول أن الرقية مِثل الطب في تطورٍ مُتواصلٍ؛ فما صحة هذا الكلام؟

الجواب: دعوى أن الرقية تتطور لا سند لها مِن الشرع، ولكن الرقية سببٌ من أسباب العافية؛ إن نَفَعَ الله بها نفعت، وإن لم ينفع لم تنفع، ومِن أسباب النفع: الإخلاص والدعاء وعدم مخالفة الشرع والثقة بالله تعالى.

السؤال: السلام عليكم ورحمة الله، شيخنا الحبيب أحسن الله إليكم؛ سائلٌ يقول: أنا أعمل جَزَّارًا وفي بعض الأحيان يأتيني أهل بعض الجنائز لأذبح لهم وأقطع لهم الذبائح، هل فِعلي هذا جائزٌ أم هو مِن التعاون على الإثم والعدوان وجزاكم الله خيرًا؟

الجواب: إذا عَلِمْتَ أن الذبيحة مِن أجل الجنائز فلا تُعن على بدعتهم.

السؤال: السلام عليكم، شيخنا بارك الله فيك:

وَمَا أَرِسْطُو وَلاَ الطُّوْسِيْ أئمَّتَنَا ... وَلاَ ابنُ سَبْعِيْنَ ذَاكَ الْكَاذِبُ الفَنِدُ

وَلاَ ابــــنُ سِــــيْنَا وَفَارَابِيْـــهِ قُــــدْوَتَنَا وَلاَ الّـــذِي لِنُصُـــوصِ الشَّـــرِّ يَسْـــتَنِدُ
مُؤَسِّـــسُ الزَّيْـــغِ وَالإِلْحَـــادِ حَيْـــثُ يَـــرَى كُـــلَّ الْخَلائــقِ بِالْبَـــارِي قَـــدِ اتّحـــدوا

هذه الأبيات مِن منظومة «الجوهرة الفريدة» للعلامة حافظ حكمي رَحِمَهُ اللهُ، مَن يقصد بهذه الأبيات ؟

الجواب: مَن سمَّاهم في الأبيات ناسٌ منسوبون للعلم، وهم مِن أهل الكلام والفلسفة المتأثرين بفلاسفة الرومان واليونان، كأرسطو وأشباهه من الملاحدة الهالكين.

السؤال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، شيخنا بارك الله فيكم؛ معلومٌ أَنَّ مِن أركان العبادة الحب والذل، فهل يكون الخضوع أكمل تعريفًا مِن الذل في هذا المقام ويكون قولُنا أنَّ مِن أركان العبادة الحب والخضوع أكمل معنًى مِن الذل؛ لانطواء الذل على الإجبار والقهر، مع ما يكون عليه قلب الذليل كونه فارغًا مِن الإقبال بالتعظيم الذي هو حقيقة العبادة، مع ما يتضمنه كذلك مِن نَقْصٍ لا يتناسب مع مقام العبادة لله ﷻ المورثة لكمال الحال؛ ففي هذه الحال -شيخنا- مَن يكون مُنهما مُقدَّمًا بدليل الشرع وخطاب اللسان العربي ويكون معناه أصح وأدق تعريفًا، أفيدونا جزاكم الله خيرًا.

الجواب: المراد الحب والخضوع والذل الاختياري، وتلك عباداتٌ قلبيةٌ، هي أصل العبادات وظاهر أعمال الجوارح تُصَدِّقُها أو تُكذبها.

السؤال: السلام عليكم سؤال، هل يدخل الميت القبر من جهة رأسه أو من رجله أو من أي نوع؟

الجواب:



السؤال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، شيخنا الحبيب، إن بلدنا الجزائر الحبيبة قد استشاط شعبُها غضبًا مرةً أخرى مِن حكومة بلدهم وبسبب غلاء الأسعار وخلفياتٍ سياسيةٍ أخرى الله أعلم بها، وهم عازمون على إحياء حراك (٢٢ فيفري ٢٠١٩) مرةً أخرى هذا العام بعد يومين فقط أي في (٢٢ فيفري ٢٠٢١) وأنتم تعلمون نتائج هذا العمل البدعي الشنيع، وما سيُسببه مِن ضررٍ على البلاد والعباد، فهل يُمكنكم أن تُعطونا كلمةً صوتيةً فيها نُصْحٌ وتحذيرٌ للشعب الجزائري ونصيحةٌ للإخوة السلفيين كيف يقومون بنصيحة المفتونين؟ وجزاكم الله خيرًا.

الجواب: اعتزلوا الحراكات والمظاهرات وأهلها، واشتغلوا بمصالحكم، أو الزموا بيوتكم، واسألوا الله تعالى العصمة مِن الفتنة، واسألوه سبحانه صلاحَ الرُّعاة والرعية، وأن يعم سبحانه الجميع بعفوه ومَنِّه وفضله.

السؤال: هل يجوز لي أن أُدَاوم على ذِكْرٍ مِن الأذكار عددًا مُحددًا في وقتٍ محددٍ لم يرد نَصٌّ في فعله، مثل أن أُلزم نفسي بالاستغفار (١٠٠ أو ٢٠٠) مرةً بعد كل فريضةٍ، وذلك بعد الانتهاء مِن قَوْل الأذكار الواردة بعد الفرائض؟

الجواب: ما وَرَدَ مِن الأذكار مُقيَّدٌ بعددٍ فالتزم بالعدد، وما لم يُقيد فقُلْهُ حسب ما تيسر لك مِن قِلَّةٍ أو كثرةٍ.

السؤال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، حياك الله شيخنا وسدد خطاك، لدَيَّ سؤالٌ شيخنا حيَّرني، وأُريد مساعدتك، يقول الله ﷻ في الآية الكريمة ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الزمر:٦٨] هنا سيُصعق أهل السماء وهم الملائكة، ومِن ثَمَّ الأرض؛ والسؤال هنا: عِند قيام الساعة على شرار الخلق ومَوْتِهم مِن الصعقة؛ هل عند موتهم وخُروج أرواحهم يرون الملائكة كما في حديث البراء بن عازب، والملائكة هم سُود الوُجوه، ويرونهم مَدَّ البصر، ومعهم المُسوح وهم يأخذون الروح الخبيثة مِن ملك الموت ويصعدون بها، وهنا أيضًا الملأ يسألون -وهم الملائكة أيضًا-: مَنْ هذه الروح الخبيثة، كل هؤلاء الملائكة سواءٌ سود الوجوه أو في الملأ، وأيضًا الملائكة الذين لا تفتح باب السماء الدنيا لهم فتُطرح أرواحهم في الأرض، وأيضًا الملائكة التي تُعين ملك الموت الذين في قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ [الأنعام:٦١]، هل كل هذا لا يحدث مع شرار الخلق؛ وذلك لأن الملائكة صُعقت أو لا؟ وأيضًا: عندما التقم إسرافيل الصور ونفخ هو في السماء؛ لأنه من حملة العرش -كما أشار بعض العلماء-، وبهذا الملائكة أقرب للصعق من

أهل الأرض، أم أن هذه الأمور غيبيةٌ ولا يعلمها إلا الله ﷻ ولا يجب الخوض فيها، وهي مِن التكلف في السؤال؟

الجواب: أحوال القيامة غيبيةٌ، إلا ما أفصحت عنه النصوص؛ فنُؤمن بالخبر ونَكِلُ عِلم الكيفية إلى الله تعالى.

السؤال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، شيخ عبدالله؛ كيف السبيل لمَن أراد أن يكون مِن أهل الفردوس الأعلى، هل بالتزامه صفات أهل الفردوس الواردة في بداية سورة المؤمنون فقط أم هناك أسبابٌ أخرى يجب عليه أن يلتزمها؟

الجواب: الحمد لله، أما بعد؛ فالأسباب لنُزُل الفردوس متنوعةٌ، أصلها تحقيق مقتضى حديث جبريل في أسئلته عن الإسلام وما بعده علمًا واعتقادًا وقولًا وخُلقًا ظاهرًا وباطنًا، ومن تطبيقاته: التحلي بصفات المؤمنين التي أشرتَ إليها، ومِن ذلك سؤال الله الفردوس، ومنه الاستعداد للجهاد الشرعي تحت ولاية الأمر الشرعية، وغير ذلك مِن ضوابطه، ومِن بر الوالدين، والله أعلم.

السؤال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، شيخنا الكريم بارك الله فيك ورعاك، وأسألُ الله لك التوفيق في الدنيا والأخرة، في الحقيقة: لدي سؤالٌ أشْكَلَ عليَّ وأطمعُ أن تساعدني وتجبني وترفع عني هذا الإبهام، قال الله تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الزمر:٦٨]، وفي الحديث: أول ما يُنفخ كل واحدٍ مِن الموجودين يمُدُّ عنقه ليَسمع، فواحدةٌ تميل من جَنْبٍ والثانية ترتفع، إلا أصغى لِيتًا ورفع لِيتًا مِن هولها، قال ﷺ: «**وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ**»، قال: «**فَيُصْعَقُ وَيُصْعَقُ النَّاسُ**» [رواه مسلم (٢٩٤٠)]، والسؤال هو: بما أن إسرافيل عليه السلام هو الذي التقم الصور وهو في السموات ونفخ فيه؛ فكيف يكون الرجل الذي يلوط حوضه هو أول مَنْ يسمع ويُصعق؟ أي: كيف يكون قبل

أهل السماء؟ أم أن الحديث اختُصَّ بشرار الخلق؛ فيكون هذا الرجل الذي يلوط الحوض هو أوَّلُهم، أي أول الناس الذين بقوا؛ أي شرار الخلق؛ أرجو الاجابة شيخنا ودفع هذه الشبهة، وبارك الله فيك ووفقك، ورزقك الفردوس الأعلى.

الجواب: الحمد لله وبعد؛ فإن إسرافيل ينفخ في الصور وهو في السماء نفخة الفزع وتُسمع في أوَّلها خفيفةً؛ ولذا يُصغي السامع لها أُذنه هاهنا تارةً وهاهنا تارةً؛ لأنه يُخيل إليه أن الصوت يخرج مِن الأرض مِن إحدى جهتيه ثم يَمُدُّها إسرافيلُ حتى تنتهي بالصَّعْق لمن في السماوات والأرض، ويكون أول مَنْ يُصعق في الأرض الذي يلُوط حوض إبله ثم يَعُمُّ الصَّعْقُ عامة مَنْ في الأرض كأهل السماوات مما دون سدرة المنتهى، والله أعلم.

السؤال: السلام عليكم ورحمة الله، حياك الله شيخنا ورعاك ووفقك، شيخنا لدي سؤالٌ -بارك الله فيك-: كيف يُمكن الجمع بين حديث «**وَيُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيُصْبَغُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ فَيُقَالُ: لَهُ يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ لَا وَاللهِ يَا رَبِّ مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ**»، وبين الآية الكريمة ﴿وَقَالُواْ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ٱلَّذِيٓ أَذۡهَبَ عَنَّا ٱلۡحَزَنَۖ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٞ شَكُورٌ﴾ [فاطر:٣٤] وهناك آياتٌ كثيرةٌ تُشابهها في المعنى؛ حيث إن في الحديث أن الرجل وهو الأكثر بُؤسًا يقول: «ما رأيتُ بُؤسًا قط»، وفي الآية الكريمة؛ بمعنى: أنهم يتذكرون أحوالهم في الدُّنيا، والأولُ يقول: «ما رَأَيْتُ» مع أنه كان تعيسًا؛ أم هل يُقال: هذا الرجل المذكورُ في الحديث مُستثنًى عن بقية البشر ومِن شدة النعيم لم يتذكر، شيخنا؟

الجواب: الحمد لله وبعدُ؛ فالمعنى أن المؤمن المُبتلى بأنواعٍ شديدةٍ مِن البلاء في الدنيا إذا غُمس في الجنة غمسةً واحدةً تلذَّذ واستبشر واغتبط؛ فأنساه ذلك كلَّ نكَدِ الدنيا، وكونه

يستذكر ذلك بعدُ إذا أُدخل الجنة؛ فذلك مما يزيد اغتباطه وأُنسه وحُبوره وحمده لربه وشُكره له في الجنة، والله أعلم.

السؤال: عن مشروع (عبدالكريم صياح الجبيري الرسلاني العنزي يرحمه الله - مسجد وبئر):

https://alnouri.org/٥٨٧٧٣



الجواب: الحمد لله وبعد؛

أولًا: الميت رَحِمَهُ اللَّهُ ينفعه الله بدعائكم له، وصدقتكم عنه، والضحية له، وتفطير الصُّوَّام في رمضان، وغير ذلك مِن أنواع البر.

ثانيًا: بناء المسجد لا يلزمكم إلا إذا كان مُوَصًّيًا به مِن ثُلث ماله.

ثالثًا: إذا كان بناء المسجد والمبلغ المذكور بِرًّا منكم به؛ فجزاكم الله خيرًا، فإن كان المبلغ يكفي لمسجدٍ في بلدكم وبإشرافكم فابنوه بسعة قَدْر المبلغ، ولو على مراحل؛ أول شيء عظم، ثم تُكملون على مهلكم، ولو عَرَضَ عليكم أحدٌ مشاركةً بمالٍ فاقبلوا، ولكن لا

تطلبون مِن أحدٍ شيئًا؛ تكفيكم النية، وظهر في مدينة بريدة على بعض الشوارع مساجد جميلة بحجم صغيرٍ تقريبًا عشرة أمتارٍ في خمسةٍ وله حوشٌ بمساحة مثله ودورة مياه مناسبةٍ.

رابعًا: البناء بالخارج ما يُنصح به، فما هو محل ثقة لا حال البناء ولا بعد كمال المسجد.

خامسًا: جَمْعُ التبرعات للمسجد وغيره فيه شُبهةٌ ومُسائلةٌ أمنيةٌ، وأنتم في عافيةٍ، والله يُثيبكم على محبة الخير والرغبة فيه، والسلام.

السؤال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، بارك الله فيكم شيخنا، أرجو منكم تعليقًا على هذا الكلام: (اعتقاد مشروعية مُعارضة الأمر الإلهي بما يُلزمُه الحاكمُ المسلمُ على الرعية بدون مُسَوِّغٍ شرعيٍّ هذا اعتقادٌ باطلٌ يَقدح في توحيد التشريع فتنبه)؟

الجواب: الحمد لله وبعد؛ فإذا كان فيما يُلزم الحاكمُ المسلمُ الرعيةَ مخالفةً لنصٍّ صريحٍ مِن القرآن الكريم أو صحيحٍ صريحٍ مِن أمر النبي ﷺ أو إجماعٍ قطعيٍّ؛ فذلك الذي يقدح في التوحيد الواجب في التشريع، وقد يُنافيه في أحوالٍ عند أهل العلم.

السؤال: السلام عليكم، حياك الله شيخنا وأحسن الله إليك، هل قراءة (الأعلى) و(الغاشية) يُحافظ عليها الخطيب كل جمعةٍ وجزاك الله خيرًا؟

الجواب: الحمد لله، وبعدُ؛ ففي قراءة صلاة الجمعة ثلاث سننٍ:

الأولى: قراءة سبح والغاشية.

الثانية: قراءة الجمعة والمنافقون.

الثالثة: قراءة الجمعة والغاشية، بارك الله فيك.

تعزيةُ

فضيلة الشيخ/

عبدالله بن صالحٍ القُصَيِّر حَفِظَهُ اللهُ

للأُمَّة الإسلاميَّة

بوُفاة الشَّيخ/

صَالِح بن محمدٍ اللُّحيدَان

رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى

الحمد لله على كل حالٍ.

أما بَعْدُ:

فقد بلغنِي نبأُ وفاة سماحة شيخنا العالم العَلَّامة الشيخ/

صالح بن محمدٍ اللُّحَيدان

رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى

رُكن القَضاء، وعِماد الإفتاء، وأحد كبار أعضاء «هيئة كبار العلماء»، ومُرَبِّي أجيال طُلَّاب العلم -منذ عُقودٍ- على أدب العلم ووَقارِه، وسَمْت أهله، وقُوَّة العلماء وثباتِهم على ما يَرَوْن أنه الحق والمُتَعَيَّن في حينه.

ونسأل اللهَ -تعالى- أن يُعاملنا وشيخنَا بعفوه، ويتغمدنا بواسع مغفرته ورحمته، ويُشَفِّع فينا نبينا محمدًا -صلى الله وبارك عليه وآله وصَحْبه وسلم-، وأحسن بعده في الإسلام وأهله وفينا خلافته؛ آمين.

أَلَا وإن موت العالم ثُلمةٌ في الإسلام لا تُسَدُّ أبد الدهر، وإن العلم إنما يُقبَض بقَبْض العلماء.

وإني بهذا المُصَاب الجَلَل أُعَزِّي أهلَ شيخنا وفقيدنا الغالي، وكافة أُسرته، وكذلك وِلايتنا الكريمة الحانية، ومثلهم عامة مشايخنا أكابر العلماء، وعامة زملائنا طلبة العلم ومُحِبِّيه، وسائر الرعية الوَفيَّة، وعُموم المسلمين، وأدعو الله -تعالى- أن يُحَرِّم فقيدنا على النار، ويُدخله جنات الفردوس مع الأخيار، ويَجزِيه عن الإسلام وأهله لقاء ما قَدَّم لهما مِن نُصْحٍ ونَصْرٍ واهتمامٍ بالشأن.

والحمد لله الذي مِن واسع فضله أنه لا يزالُ يَغْرِس في الإسلام غَرسًا مُباركًا يَحْفَظُ بهم دينه، ويهدي بهم عباده، ويُقيم بهم حجته، ولا تزال طائفةٌ مِن الأمة بالحق ظاهرةٌ منصورةٌ حتى يأتي الله بأمره.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمدٍ، وعلى آله وصحبه أجمعين.

والحمد لله رب العالمين.

قاله وأملاه الفقير الى عفو ربه

عبداللّٰه بن صالح القصير

الأربعاء ٢/٦/١٤٤٣هـ

عِرْفَانٌ وَإِشَادَةٌ بِشَيْءٍ مِنْ جُهُودِ

خَادِمِ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ

حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ، وَسَدَّدَ فِي دُرُوبِ الْخَيْرِ خُطَاهُ

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

عَبْدِ اللّهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

خَرِيدَةٌ مُهْدَاةٌ

إِشَادَةٌ بِفَضْلِ ذِي فَضْلٍ

١) أَوَلِـي أَمْـرِ الْمُسْـلِمِينَ تَحِيَّـةً ... تُهْـدَى إِلَيْـكَ وُصُـولُهَا الْأَسْـحَارُ
٢) يَـا مَاجِـدَ ابْـنَ الْمَاجِـدِينَ تَكَرُّمًـا ... إِقْبَـلْ هُـدِيتَ خَرِيـدَةً مِعْطَـار
٣) خَـطَّ الْيَـرَاعُ رُمُوزَهَـا بِعِنَايَـةٍ ... نَشْـرًا لِفَضْـلٍ رَقْمُـهُ تِـذْكَارُ
٤) نُظِمَـتْ بِعِقْـدٍ لَامِـعٍ مِـنْ حُسْـنِهَا ... حِفْظًـا لِشَـأْنٍ مَـا بِـهِ اسْـتِهْتَارُ
٥) هَـذِي نَمَـاذِجُ كُلُّهَـا مَرْقُومَـةٌ ... كُـلٌّ عَلَـى عِلْـمٍ بِهَـا وَفَخَـار
٦) فَرَّجْـتَّ هَـمَّ صَـغِيرَةٍ وَكَبِيـرَةٍ ... وَقَضَـيْتَ دَيْنًـا ثِقْلُـهُ آصَـارُ
٧) آنَسْـتَ طِفْـلًا يَافِعًـا طَلَـبَ الْمُنَـى ... شَـاعَتْ بِـذَلِكَ حِينَـهُ الْأَذْكَـارُ
٨) أَمَّـا الْمُفَجَّـعُ قَـدْ جَبَـرْتَ مُصَـابَهُ ... أَنْ كُنْـتَ وَالِـدَهُ وَفًـا وَجُبَـارُ
٩) شَـفَّعْتَ يَافِعَـةً بِعِتْـقِ قَرِيبِهَـا ... جَبْـرًا لِجُـرْحٍ عُمْقُـهُ غَـوَّارُ
١٠) وَرَعَيْـتَ شَـيْخًا طَاعِنًـا فِـي سِـنِّهِ ... وَكَـذَا يَتَـامَي عَالَـةً وَصِـغَار
١١) وَرَفَعْـتَ شَـأْنَ الْمَسْـجِدَيْنِ وَثَالِـثٍ ... أَعْـلَامِ هِجْـرَةِ سَـيِّدِي الْمُخْتَـار
١٢) وَرَعَيْـتَ حَـالَ الْمُسْـلِمِين بِرَحْمَـةٍ ... فِـي كُـلِّ صِـقْعٍ عِنْـدَهُم آثَـارُ
١٣) وَحَجِـيجُ بَيْـتِ اللهِ ضَـجُّوا ضُـرَّعًا ... شُـكْرًا لِجُهْـدٍ مَـا بِـهِ إِسْـرَارُ
١٤) وَزَكَـاةُ مَـالِ الْمُسْـلِمِينَ جَبَيْتَهَـا ... فَتَتَابَعَـتْ فِـي إِثْرِهَـا الْأَمْطَـارُ
١٥) وَنَكَثْـتَ غَـزْلَ الْمُـرْهِبِينَ بِحِكْمَـةٍ ... وَسَـدَادِ رَأْيٍ تَاجُـهُ الْبَتَّـارُ
١٦) أَرْهَقْـتَ قُطَّـاعَ الطَّرِيـقِ وَخَلَفَهُـمْ ... دُوَلُ الْغِوَايَـةِ جِيـرَةٌ غُـدَّارُ

١٧) وَرُذَالَةٌ دَوَّى نِبَاحُ كِلَابِهَا ... فِي بُؤْرَةٍ جِيرَانُهَا الْفُجَّارُ

١٨) وَرَعَيْتَ آحَادَ الرَّعِيَّةِ رَأْفَةً ... كُلٌّ يُبَاهِي عِزَّةً وَفَخَارُ

١٩) وَوَضَعْتَ خُطَّةَ جَائِحٍ أَحْكَمْتَهَا ... (كُورُونَا) غَازِي كُلُّهُ أَخْطَارُ

٢٠) حِرْزٌ وَحَجْرٌ وَالْعِلَاجُ بَذَلْتَهُ ... لِلْكُلِّ زَادَكَ فَضْلَهُ الْغَفَّارُ

٢١) وَإِذَا رَأَيْتَ قُنُوتَ خُشَّعِ مَسْجِدٍ ... فَأْمُرْ بِهِ صَحَّتْ بِهِ الْأَخْبَارُ

٢٢) فَدُعَا الْإِلَهِ مُغَالِبٌ لِبَلَائِهِ ... مَدْلُولُ نَصٍّ قَالَهُ الْمُخْتَارُ

٢٣) وَعِظِ الرَّعِيَّةَ أَنْ تَتُوبَ لِرَبِّهَا ... مَا خَابَ عَبْدٌ شَأْنُهُ اسْتِغْفَارُ

٢٤) إِنَّ الذُّنُوبَ مُسَبِّبَاتُ مَصَائِبَ ... عُظْمَى تُوَثِّقُ شُؤْمَهَا الْآثَارُ

٢٥) وَلَكُمْ فَضَائِلُ جَمَّةٌ مَعْلُومَةٌ ... فِي ذِكْرِهَا يَتَسَامَرُ السُّمَّارُ

٢٦) فَاللهُ أَعْطَاكُمْ وَذَلِكَ فَضْلُهُ ... يُؤْتِيهِ مَنْ شَاءَ هُوَ الْمُخْتَارُ

٢٧) فَاشْكُرْ إِلَهَكَ إِذْ هَدَاكَ لِمِثْلِهِ ... وَلِجِنْسِهِ فَلَخَيْرُه مِدْرَارُ

٢٨) فَجَزَاكَ رَبِّي مَا يُجَازِي مُحْسِنًا ... (حُسْنَى) (زِيَادَة) ضَمَّهَا التِّذْكَارُ

٢٩) صَلَّى الْإِلَهُ عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ ... وَالصَّحْبِ كُلٌّ أُسْوَةٌ أَخْيَارُ

قَالَهُ وَأَمْلَاهُ الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ

عَبْدُ اللهِ بْنُ صَالِحٍ الْقُصَيِّرُ

١٤٤١ / ١٠ /١٥

قَصِيدَةٌ

بِشَأْنِ الدُّعَاءِ

نَظْمُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الْحَمْدُ للهِ، وَبَعْدُ:

فَهَذِهِ قَصِيدَةٌ بِشَأْنِ الدُّعَاءِ

١- الْحَمْدُ للهِ رَبِّي مُنْجِزِ الْوَعَدِ
قَاضِي الْحَوَائِجِ رَغْمًا عَنْ ذَوِي الْحَسَدِ

٢- مَنْ أَرْدَفَ الْأَمْرَ (ادْعُوا) أَسْتَجِبْ لَكُمُ
مِنْ غَيْرِ فَضْلٍ لِيَهْدِي كُلَّ ذِي رَشَدِ

٣- أَنَّ الدُّعَاءَ مُجَابٌ جُمْلَةً وَرَدَتْ
فِيهِ الدَّلَائِلُ فَافْهَمْ شَأْنَهُ تَسُدِ

٤- تَنْزِيلُ رَبِّي بِهِ الدَّعْوَاتُ مُطْلَقَةٌ
جَاءَتْ إِجَابَتُهَا تِلْوًا فَلَا تَحِدِ

٥- كَذَاكَ صَحَّ عَنِ الْمَعْصُومِ أَمْرُهُ أَنْ
تُوقِنْ إِجَابَةَ رَبِّي الْوَاحِدِ الْأَحَدِ

٦- وَمَنْ يَقُلْ كِلْمَةَ الْإِخْلَاصِ مُفْتَقِرًا
يَفُزْ بِبُغْيَتِهِ حَتْمًا وَقَدْ يُزَدِ

٧- لَا سِيَّمَا السَّائِلُ الْمُضْطَرُ حَاجَتُهُ
لَا شَكَّ مَقْضِيَّةً نَصًّا مِنَ الصَّمَدِ

٨- مَا لَمْ يُعَارِضْ لِأَمْرٍ نَافِذٍ قَدَرًا
أَوْ خُصَّ عَبْدٌ بِهِ مِنْ دُونِ مَا أَحَدِ

٩- مَــــنْ ظَــــنَّ بِـــــاللهِ خَيْــــرًا كَـــــانَ آيَتَـــــهُ
عَلَـــــى الْفَـــــلَاحِ وَيَـــــا بُشْــــرَاهُ يَـــــوْمَ غَـــــدِ

١٠- وَظَـــــانُّ سُــــــوْءٍ بِرَبِّـــــي خَاسِـــــرٌ أَبَـــــدًا
يَـــــوْمَ الْقِيَامَـــــةِ يَصْـــــلَى النَّـــــارَ وَهْـــــوَ رَدِي

١١- فَأَحْسِـــــنِ الظَّـــــنَّ بِالبَـــــارِيْ تَجِـــــدْ فَرَجًـــــا
لَا سِـــــيَّمَا عِنْـــــدَ قَـــــبْضِ الـــــرُّوْحِ مِـــــنْ جَسَـــــدِ

١٢- ذُوْ النُّـــــوْنِ حِـــــيْنَ دَعَـــــا فِـــــيْ الْحُـــــوْتِ مُبْـــــتَهِلًا
كَانَـــــتْ إِجَابَتُـــــهُ فَـــــوْرًا عَلَـــــى الْعَهَـــــدِ

١٣- كَـــــذَاكَ إِبْلِـــــيسُ شَـــــرُّ الْخَلْـــــقِ حِـــــيْنَ دَعَـــــا
بِنُظْـــــرَةٍ أُعْطِـــــيَ الْمَطْلُـــــوبَ دُوْنَ غَـــــدِ

١٤- فَسَـــــلْ إِلَهَـــــكَ مِـــــنْ دُنْيَـــــا وَآخِـــــرَةٍ
مَـــــعَ الْيَقِـــــيْنِ بِـــــأَنَّ الرُّغْـــــبَ نَـــــوْلَ يَـــــدِ

١٥- تُقْضَـــــى تُؤَجَّـــــلُ أَوْ تَصْـــــرِفْ لِدَاهِيَـــــةٍ
مَـــــا خَـــــابَ رَاجٍ لِرَبِّـــــي صَـــــاحِبِ الْمَـــــدَدِ

١٦- فَـــــلَا تَسَـــــلْ يَـــــا أَخِـــــي إِثْمًـــــا تَبُـــــوْءُ بِـــــهِ
كَـــــذَا قَطِيعَـــــةَ رَحْـــــمٍ أَوْ دُعَـــــا عَلَـــــى وَلَـــــدِ

١٧- وَاحْـــــذَرْ سُـــــؤَالَ حَـــــرَامٍ أَوْ لِمَعْصِـــــيَةٍ
فَـــــإِنَّ إِبْلِـــــيْسَ فِـــــي شُـــــؤْمٍ إِلَـــــى أَبَـــــدِ

١٨- هَـــــذَا وَصَـــــلَّى إِلَهِـــــي دِائِمًـــــا أَبَـــــدًا
رَبُّ الْبَرِيَّـــــةِ مُحْصِـــــي الْخَلْـــــقِ بِالْعَـــــدَدِ

١٩- عَلَـــى الشَّـــفِيْعِ خِتَـــامِ الرُّسْـــلِ قَاطِبَـــةً
نِعْـــمَ الْإِمَـــامُ لِبَـــاغِي الْخَيْـــرِ وَالرَّشَـــدِ

٢٠- مُحَمَّـــــدٍ خُـــــصَّ بِالتَّنْزِيـــــلِ آيَتُـــــهُ
أَيْضًـــا وَفَـــتْحِ جِنَـــانِ الْخُلْـــدِ لِلسَّـــعَدِ

٢١- وَسِـــائِرِ الصَّـــحْبِ وَالْأَتْبَـــاعِ كُلِّهِـــمُ
وَالتَّـــابِعِينَ لَهُـــمْ نَهْجًـــا إِلَـــى الْأَمَـــدِ

إِجَابَةٌ عَلَى سُؤَالٍ عَنْ:
عِلَاقَةِ الْعَمَلِ بِالْإِيمَانِ،
وَحَالُ التَّعَامُلِ مَعَ مُرْتَكِبِ الْكَبِيرَةِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ،
وَبَيَانُ وَسَطِيَّةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ
بَيْنَ طَوَائِفِ الْأُمَّةِ فِي ذَلِكَ

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ الْقُصَيِّرِ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مُضلَّ له، ومن يُضلل فلا هادي الله، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا ﷺ عبدُ الله ورسوله.

أما بَعْدُ؛ فلما كان العملُ عند السلف الصالح جُزْءَ مُسمَّى الإيمان؛ فمِنه ما يُناقض أصلَ الإيمان بالكلية، ومنه ما يُنقصه ويُنافي كماله الواجب.

١) فمِن نواقض الإيمان:

أ/ الكفر الأكبر، ومن أمثلته: جُحود التوحيد، وتكذيب الرُّسُل، وإنكار البَعْث، وادِّعاء عِلم الغيب، واستباحة ما حَرَّم اللهُ تعالى ورسولُه ﷺ، فاستحلال ما عُلِم تحريمه من دين الإسلام بالضرورة كالزنا والخمر والربا والحُكم بغير شريعة الله، وكذا تَرْك ما عُلِم فَرْضُه أو وُجُوبه في دين الإسلام بالضرورة؛ جحودًا له، كل ذلك كُفرٌ بإجماع المسلمين.

ب/ الشرك الأكبر، ومن أمثلته: دُعاء الموتى، والنذر، والصدقة، والذبح لهم؛ مِن أجل قضاء حاجات الدَّاعِين، أو سُؤال الأحياء ما لا يقدر عليه إلا ربُّ الأرض والسماوات، فهو شِرْكٌ بإجماع المسلمين.

ج/ البِدع المُكفِّرة لأهلها، كالقَوْل بِوحدة الوجود المُتضمن لنفي وجود ذات الله تعالى، بل يجعلون وُجود الموجودات هو عَيْنُ وُجود الخالق -جل وعلا-، ومثل ذلك: نَفْيُ صفات الله -عز وجل- مطلقًا، وقد يدخل في ذلك: مَن يقول مِن الناس بنَفْي استواء الله تعالى على العرش، لرَدِّه لنصوص الاستواء، وإنكاره عُلُوَّ الله تعالى على خَلْقِه بلا حُجَّةٍ مِن كتابٍ أو سُنَّةٍ أو قَوْلِ سلفٍ صالحٍ من الأمة.

فقد دلت النصوصُ الشرعية الثابتة القطعية على كُفْر من ارتكب شيئًا منها لِردَّتِه؛ فهذا يُكفَّر بجُرمه، ولا كرامة له إلَّا أن يتوب.

٢) ومن نواقص كمال الإيمان الواجب والقوادح في الدين: ما هو من كبائر الذنوب (دون الشِّرك، والكفر الأكبر، والبِدع المُكفِّرة)؛ لكن دلت نصوصُ الشريعة بألفاظها وقواعدها ومقاصدها على نَقْص إيمانه بهذا النوع من المنكر، وغِلظ وَعيد مُرتكبه؛ مع عدم كُفره؛ فيُفسَّق بجُرمه، ويُحْذَر ويُحذَّر منه ومِن عمله، وقد يُنهى عن الجلوس إليه (إن كان من أهل العلم أو الدعوة)، وعن مُخالطته إن لم يتب ويُصرِّح بالرجوع عما كان عليه مِن بدعته أو فِسقه.

* فيقولون فيه وفي مِثله: «**هو مؤمنٌ بإيمانه، فاسِقٌ بكبيرته**»، وقد يسمونه «**الفاسق المِلِّي**»؛ فينسبونه للملة الإسلامية؛ إذ هو ليس بخارجٍ منها ببدعته أو معصيته؛ فلا يُطلق عليه اسم الإيمان الكامل؛ خلافًا للمرجئة المُميِّعة للدِّين المُجرِّئة لأهل الشُّبهات والشهوات على معصية رب العالمين باسم الدين، ولا يسلُبونه مسمى الإيمان ويُخرجونه من الإسلام بكبيرته؛ خلافًا للخوارج القائلين بتكفير مرتكب الكبيرة، وللمعتزلة ومَن تَبِعَهم على ضلالهم في إخراج مرتكب الكبيرة -غير المُكفِّرة- من الإسلام، والقول بعدم دُخوله بالكفر (بزعمهم أنه بمنزلةٍ بين المنزلتين) فهو خارجٌ من الإسلام وغير داخلٍ في الكُفر في الدنيا؛ طعنًا في السُّنَّة! أو تقديمًا للعقل على النقل، أو بناءً على أصولٍ تَوَاضَعُوا عليها أو أخذوها عمَّن سَبَقَهم وهَلَك قبلهم من المجوس والصابئة وضُلَّال أهل الكِتابَيْن والفلاسفة! أما إن مات على كبيرته، فتوافق المعتزلة الخوارج على أنه خالدٌ مُخلدٌ في النار.

* لذا يُحدِّد أهلُ السُّنَّة والجماعة وَسطيَّتهم في معاملة مُرتكب الكبيرة غير المُخرِجة من الملة مِن عامة الأمة بمقتضى نصوص الشرع، ومعاملة السلف الصالح لمِثله.

* فيقولون فيه: «**يُحَبُّ ويُوالى وتُرجى له المغفرة والرحمة؛ لِما معه من الإيمان، ويُبغض ويُعادى وتُخاف عليه العقوبة؛ إن لم يَتُب؛ لِما ارتكب أو أَصَرَّ عليه مِن كبيرته، وقد يُأمر**

بهجره -لمصلحة الهاجِر أو المهجور أو غيرهما؛ بحسب الحال أو الزمان أو المكان أو الشخص-؛ لِما ارتكبه من البدعة أو الفُسوق والعصيان»؛ تعظيمًا لشأن الكبيرة، وما توعَّد اللهُ به عليها من العقوبة، وحتى لا يغتر بعمله مَن يُحسن الظنَّ به من المسلمين.

هو الشيخ العالِم الرباني عبد الله بن صالح بن محمد القصير رحمه الله تعالى، نشـــأ على ملازمة أهل العلم، فكان شـــابًّا مع العلماء، ونشأ مع العلماء، ومات من العلماء. توفاه الله وقد بلغ من العمر ٧٥ سنة.

أخذ العلم عن كبار العلماء، وفي مقدمتهم الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله، إذ لازمه قرابة ٣٠ ســـنة، كمـــا كانت له علاقة وثيقة ممتدة مع الشـــيخ العلامة صالح الفوزان حفظه الله لأكثر من ٥٠ سنة، وأخذ كذلك عن: الشـــيخ صالح البليهي، والشـــيخ صالح الخريصي، والشـــيخ صالح الســـكيتي، والشـــيخ صالح الأطرم، والشـــيخ علي الضالع وغيرهم من العلماء.

وكان رحمـــه الله كثير العلم، كثير العبادة، حريصًا على الدعوة إلى التوحيد والســـنة ومنهج الســـلف الصالح، مـــع العناية بالتحذير مـــن الجماعات والأحـــزاب الضالة، وقد مكث في ذلـــك أكثر من ٥٠ ســـنة، فكان الإمام الخطيب، والداعية، والمعلّم، والمرشد.

كما اســـتمر رحمه الله في خطابـــة المسجد لأكثر من ٥٠ ســـنة، وفي إمامة المسجد لأكثر من ٤٥ ســـنة، وقد كان من عنايتـــه بالتوحيد أنه شرح كتاب التوحيد لأكثر من ٥٠ مرة.

وله رحمه الله تعالى نتـــاجٌ علميٌّ غزير؛ فقد خلّف أكثر من ٣٠ كتابًا مؤلَّفًا، وأكثر من ٣٠٠ مقـــالٍ محرَّرًا، وأكثر من ١٠٠٠ خطبةٍ محرَّرة، وأكثر من ٤٠٠٠ مادةٍ صوتية، وغير ذلك من الآثار العلمية النافعة، رحمه الله رحمةً واسعة، وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء.